اللؤلؤ والمرجان

في محاسنِ دينِ الإسلام

خلدون بن محمود بن نغوي الحقوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

اللؤلؤُ والمرجانُ

في محاسنِ دينِ الإسلام

تأليف

أبو عبد الله؛ خلدون بن محمود بن نغوي آل حقوي

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مقدمةُ المؤلفِ

إنَّ الحمدَ لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله مِن شرور أنفسنا ومِن سيئات أعمالنا، مَن يهده اللهُ فلا مضلَّ له، ومَن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

أمَّا بعدُ؛ فإني كنتُ منذ زمن طويل -وإلى الآن- أتطلع إلى خدمة دين الله تعالى، وإلى أنْ يكون لي سبب إلى رضاه تعالى في حياتي وبعد مماتي1، ومِن ذلك أنَّ أكونَ أحدَ جنود الإسلام المدافعين عنه باليد واللسان.

و لم أرَ أنفع لدين الإسلام -عند أزمنة انتشار الجهل والشرك والبعد عن السُّنَّة وفشوِّ البدع- مِن جهادٍ باللسان وفري بالقلم2، وذلك بنشر السُّنَّة الصحيحة، وبيانِ أصول أهل الإسلام، وقواعد الدِّين، ومنهج أصحاب النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم في فهم دينِ الإسلام والعمل به.

وقد رأيتُ الاعتناءَ بموضوع هو مِن أهم المواضيع اليومَ وهو "بيانُ جملةٍ مِن محاسنِ دينِ الإسلام".

وقد قمتُ -مستعينًا بالله تعالى وحده، ومستنيرًا بشروح العلماء وأهل الفَنِّ- بتصنيف رسالة في ذلك؛ على أنْ تكون شمولية في طريقة تصنيفها وتبويبها؛ وميسرةً لِمَن أراد الاختصار والوقوف

---

1 كما في صحيح مسلم (1631) عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)).
وأنا أرجو اللهَ تعالى الكريمَ أنْ يجعلني مِن أهل العلم العاملين المنتفَع بهم؛ فإنَّ الدَّالَّ على الخير كفاعله؛ كما ثبت في الحديث.

2 كما في الحديث ((جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ)). صحيح. أبو داود (2504) عن أنس مرفوعًا. صحيح الجامع (3090).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

على أهم المطالب في بابها، وأيضًا أنْ تكون منطلقًا ومفتاحًا ينطلق منها المتوسع إنْ أراد الاستقصاء.

"واعلمْ أنَّ محاسنَ الدِّينِ الإسلامي عامةٌ في جميع مسائله ودلائله، وفي أصوله وفروعه، وفيما دلَّ عليه مِن علوم الشرع والأحكام، وما دلَّ عليه مِن علوم الكون والاجتماع، وليس القصدُ هنا استيعابَ ذلك وتتبعَه! فإنه يستدعي بسطًا كثيرًا، وإنما الغرضُ ذِكْرُ أمثلةٍ نافعةٍ يُستدلُّ بها على سواها، وينفتحُ بها البابُ لِمَن أراد الدخولَ"1.

وقد راعيتُ -قدرَ المستطاعِ- أنْ يكون البحثُ وجيزًا في عبارته، واسعًا في فوائده، مع العنايةِ بتحقيق الآثار المرفوعة والموقوفة موضعِ الاستدلال2، ولا أدعي لنفسي التفردَ في تصنيف الكتاب! وإنما هو الاعتمادُ على كلام العلماء الأفاضل وأهل الفَنِّ -قديمًا وحديثًا-.

وأخيرا أسألُ اللهَ تعالى إجابتي دعوةً كدعوة سيدنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام: ﴿**رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ**﴾ [إبراهيم: 40، 41].

وكتبه:

أبو عبد الله؛ خلدون بن محمود بن نغوي آل حقوي3

---

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 9).

2 معظمُ تحقيق الحديث في هذا الشرح هو مِن مصنفات الشيخ الإمام الألباني رحمه الله تعالى.

3 أرحبُ بتلقي تعليقاتِ القراء الكرام على العنوان الإلكتروني: Naghwi@gmail.com.

- أهميةُ مادةِ البحث:

"أمَّا بعدُ؛ فإنَّ دينَ الإسلام الذي جاء به محمدٌ صلَّى الله عليه وسلَّم أكملُ الأديان وأفضلُها، وأعلاها وأجلُّها، وقد حوى مِن المحاسن والكمال والصلاح والرحمة والعدل والحكمة ما يشهد لله تعالى بالكمال المطلق وسعة العلم والحكمة، ويشهد لنبيِّه صلَّى الله عليه وسلَّم أنه رسولُ الله حقًّا، وأنه الصادقُ المصدوقُ الذي لا ينطق عن الهوى ﴿**إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم: 4].

فهذا الدِّين الإسلاميُّ أعظمُ برهان، وأجلُّ شاهد لله بالتفرد بالكمال المطلق كله ولنبيِّه صلَّى الله عليه وسلَّم بالرسالة والصدق.

وغرضي مِن هذا التعليق إبداءُ ما وَصَلَ إليه عِلمي مِن بيان أصولِ محاسنِ هذا الدِّين العظيم؛ فإني وإنْ كان علمي ومعرفتي تقصر كل القصور عن إبداء بعضِ ما احتوى عليه هذا الدِّين مِن الجلال والجمال والكمال، وعبارتي تضْعُف عن شرحه على وجه الإجمال -فضلًا عن التفصيل في المقال-، وكان ما لا يُدرك جميعُه ولا يوصلُ إلى غايته ومعظمه؛ فلا ينبغي أنْ يُتركَ منه ما يعرفه الإنسانُ لعجزه عما لا يعرفه؛ فـــ ﴿**لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**﴾ [البقرة: 286]، ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: 16]، وذلك أنَّ في معرفة هذا العلم فوائدَ متعددةً، منها:

1- أنَّ الاشتغالَ في هذا الموضوع -الذي هو أشرفُ المواضيع وأجلُّها- مِن أفضل الأعمال الصالحة، فمعرفتُه والبحث عنه والتفكير فيه وسلوك كل طريق يحصل إلى معرفته خيرُ ما شَغَلَ العبدُ به نفسَه، والوقتُ الذي تنفقه في ذلك هو الوقتُ الذي لك لا عليك.

2- ومنها: أنَّ معرفةَ النِّعَم والتحدثَ بها قد أَمَرَ اللهُ به ورسولُه، وهو مِن أكبر الأعمال الصالحة، ولا شك أنَّ البحثَ في هذا اعترافٌ وتحدُّث وتفكُّر في أجلِّ نعمه سبحانه على عباده، وهو الدِّين الإسلاميُّ الذي لا يَقبل الله مِن أحد دينًا سواه، فيكون هذا التحدثُ شكرًا لله، واستدعاءً للمزيد مِن هذه النعمة.

3- ومنها: أنَّ الناسَ يتفاوتون في الإيمان وكماله تفاوتًا عظيمًا، وكلما كان العبدُ أعرفَ بهذا الدِّين وأشدَّ تعظيمًا له وسرورًا به وابتهاجًا؛ كان أكملَ إيمانًا وأصحَّ يقينًا؛ فإنه برهانٌ على جميع أصول الإيمان وقواعده.

4- ومنها: أنَّ مِن أكبرِ الدعوة إلى دين الإسلام شرحَ ما احتوى عليه مِن المحاسن التي يَقبلها ويتقبلها كلُّ صاحب عقل وفطرة سليمة، فلو تصدى للدعوة إلى هذا الدِّين رجالٌ يشرحون حقائقَه ويبينون للخَلْق مصالحَه؛ لكان ذلك كافيًا كفايةً تامةً في جذب الخلْق إليه لِمَا يرون مِن موافقته للمصالح الدِّينية والدنيوية، ولصلاح الظاهر والباطن، مِن غير حاجة إلى التعرض لدفع شُبَهِ المعارضين والطعن في أديان المخالفين! فإنه في نفْسِه يَدفع كلَّ شبهة تعارضُه، لأنه حقٌّ مقرونٌ بالبيان الواضح، والبراهين الموصلة إلى اليقين، فإذا كُشف عن بعض حقائق هذا الدِّين صار أكبرَ داعٍ إلى قبوله ورجحانه على غيره"[1].

---

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 6).

- عملي في هذا البحث:

1- محاولةُ الاستقصاء -جُهدي- في تبويب جوانب محاسن الإسلام، مع نَظْمِ تفريعٍ مناسب لكل جانب، علمًا أنَّ كثيرًا مِن تلك التفريعات صالحةٌ لإيرادها في أكثر مِن تبويب، وهذا مِن براهين كمال وإعجاز هذه الشريعة العظيمة.

2- إيرادُ جملة مِن الفوائد والمسائل المتعلقة بهذا البحث؛ مما فيه إثراءٌ للمادة العلمية.

3- التركيزُ على ما اختصَّ به الإسلامُ وتميَّزَ به مما يشير إلى شرفه وخصوصيته على سائر الملل؛ دون ما هو عامٌّ مشتركٌ بين سائر الملل[1].

4- إيرادُ جملةٍ واسعة مِن الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة المتعلقة بالبحث مما يتعلق بالمطلوب.

5- العنايةُ بتخريج الحديث النبوي وذِكْرِ درجته، والحرصُ على أنْ تكون الأحاديثُ الشواهد مِن الأحاديث الصحيحة عند أهل الحديث؛ لاسيما ما صححه الشيخ المحدث محمد ناصر الدِّين الألباني رحمه الله.

6- العنايةُ بعزو كلام أهل العلم إلى مصادره مِن كتاب مطبوع أو شريط مسموع.

1 علمًا أنَّ كلَّ حسنة في أيِّ ملةٍ كانت؛ فإنَّ الإسلامَ اشتملَ عليها؛ بله فصَّل فيها، وضبطها؛ فكان جامعًا لكل خير، مصداقًا لقوله صلّى الله عليه وسلّم: ((إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّارِ، وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ)). صحيح. البيهقي في الشعب (9891) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. الصحيحة (2866).

فصلٌ: أُسسُ الإحسان في الإسلام:

مِن الجدير بالذكر أنه "ليس مِن السهل على أيِّ إنسان أنْ يُبينَ محاسنَ الشريعة، ولا أنْ يُعَدِّدَ جوانبَ الإحسان فيه؛ لأنها شريعةُ الإحسان، كما قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ))، و "كلُّ شيءٍ" لم يخرجْ منه ولا شيء حتى في حالة القتل وإزهاق الرُّوح! فلا بُدَّ مِن الإحسان، وفي ذبح الحيوان، وفي المحلات التي لا يتذكر الإنسانُ فيها معنًى للإحسان، ((فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ))[1] إلى آخر الحديث.

ثم لو ذهبنا نتتبع مرافقَ الحياة كلِّها لوجدنا الإحسان يُتوِّجُها، بل إنَّ الغايةَ مِن خلْق الإنسان وإماتته وإحيائه لم يكن لشيء إلَّا للإحسان: ﴿**تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**﴾ [الملك: 1، 2]، ﴿**إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**﴾ [الكهف: 7]، وفي الحديث -بعد بيان الإسلام- ثم يتدرج إلى الإيمان ثم يُتوِّجُ الجميع بالإحسان[2]، إنها صبغةُ الله ﴿**صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ**﴾ [البقرة: 138].

ولو ذهبنا نُعَدِّدُ جوانبَ الإحسان -ولو على سبيل الإجمال- نجدُ ابتداءً مِن القول باللسان؛ نَجدُ قولَه تعالى: ﴿**وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ [الإسراء: 53]، حتى في الجدال: ﴿**وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ [النحل: 125]، وفي الدعوة إلى الله: ﴿**بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ**﴾ [النحل: 125]، حتى مع المسيء: ﴿**ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ**﴾ [المؤمنون: 96]، ﴿**وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ [فصلت: 34]، وفي العشرة الزوجية إذا لم تَدُمْ: ﴿**فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾ [البقرة: 229]، ومع الوالدين:

---

1 مسلم (1955).

2 في الحديث المعروف -حديث جبريل- في الإسلام والإيمان والإحسان.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: 36]، إلى ما لا نهاية له، وأخيرًا ومِن العموم: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: 195]"1.

وعلى كل حالٍ؛ فإنَّ المتأملَ في شريعة الإسلام يَظهر له -على وجه الإجمال- أنَّ أُسُسَ محاسنها تدور حول عدةِ محاورَ هي: "الكمالُ، والشمولُ، والسماحةُ، والبقاءُ.

أمَّا الكمالُ؛ فلأنها مِن الله، وبكلمات الله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: 115]، ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ [الإسراء: 105]، ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: 3]، وفي الحديث: ((مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقَرِّبُكُم إِلَى اللهِ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُم وَأَمَرْتُكُم بِهِ، وَلَا شَيْئًا يُبَاعِدُكُم عَنِ اللهِ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُم وَنَهَيْتُكُم عَنْهُ))2، وعليه قال مالك بن أنس رحمه الله: (مَن سَنَّ سُنَّةً وزَعَمَ أنها حسنةٌ! فقد زَعَمَ أنَّ محمدًا خان الرسالةَ)3 لأنَّ اللهَ أَخبَرَ بأنه أكملَ لنا الدِّين، وما كان كاملًا لا يحتمل زيادةً، ومَن أراد الزيادةَ فقد زَعَمَ فيه النقصَ حتى يُتِمَّهُ هو! ولن يكونَ"4.

"وإنَّ مِن أَكْمَلِ الأدلةِ على كمالها: لَوجودُها منذ تشريعها بكمالها؛ لم تحتجْ إلى ما يكملها! و لم يطرأْ عليها ما يُنقصها، فقد سايرتِ السنينَ والقرون و لم يستطع معاندٌ أو موالٍ أنْ يَستدركَ على ما فيها، وما تجرأَ إنسانٌ على معارضتها إلَّا مكابرٌ ومعاندٌ، وهو بمعارضته يُعْلِنُ عن جهله وقصور نظرِه، وهو في عمله أصدقُ ما يكون عليه قولُ الشاعر: كناطحِ صخرٍ يومًا ليوهنها ... فلم يضرَّها وأوهى قرنَه الوعلُ5"6.

وأمَّا الشمولُ فهي صالحةٌ لكل زمان ومكان، ولا أدلَّ على هذا مِن استمرارها مِن زمن بعثة النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم إلى يومنا هذا، وانتشارِ رقعتها شرقًا وغربًا؛ حيث دَخَلَ فيها العربُ والعجمُ، والعجمُ على اختلاف أجناسهم مِن أحمر وأبيض وأسود، مصداقًا لقوله صلَّى الله عليه

---

1 محاسن الشريعة، ومساوئ القوانين الوضعية؛ لعطية سالم (ص: 20).

2 صحيح. البيهقي في الشعب (9891) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. الصحيحة (2866).

3 الاعتصام للشاطبي (64/ 1).

4 محاسن الشريعة، ومساوئ القوانين الوضعية؛ لعطية سالم (ص: 22).

5 البيت للأعشى بنحوه، شرح المعلقات التسع للشيباني (ص: 31).

6 محاسن الشريعة، ومساوئ القوانين الوضعية؛ لعطية سالم (ص: 27).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وسلَّم: ((إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ))1، ومعنى: "وأعطيتُ الكنزين الأحمر والأبيض: أي: الذهب والفضة، والمرادُ كِنزا كسرى وقيصر مَلكي العراق والشام"2.

"ومِن عظمةِ القرآن أنه يَقرأه جميعُ المسلمين كبيرُهم وصغيرُهم ويحفظونه ويتلى في الإذاعات، كما أنَّ للقرآن الكريم تأثيرًا وجاذبية على مَن يستمع إليه مِن غير المسلمين، وهذا لا يُعرف لأيِّ كتاب غير القرآن الكريم، وهو معجزة النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم الخالدة الى يوم القيامة، ومِن إعجازه بلاغتُه، وما أَخبر الله فيه مِن علوم إنسانية كخلْق الإنسان في بطن أمه، ومِن علوم فلكية وكونية عن خلْق السماوات والأرض والشمس والقمر وغيرها مِن المخلوقات العظيمة"3.

"أمَّا السماحةُ في الشريعة؛ فهي صفتُها الخاصةُ، كما في الحديث ((بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ))4، ومِن سماحتها أنَّ الله لم يَجعلْ فيها مِن حرجٍ في التكليف، كما قال تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ [الحج: 78]، وقوله: ﴿**مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ**﴾ [المائدة: 6]، ولم يكلفْ نفسًا إلَّا وسْعَها: ﴿**لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**﴾ [البقرة: 286]"5، "ومِن السماحةِ التيسيرُ ﴿**فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا**﴾ [الشرح: 5، 6]"6.

فالمتأملُ في الشريعة الإسلامية على وجه الإجمال -بل والتفصيل- يجد أنَّ "أحكامَ الشريعة الإسلامية لها عِلَلُها وفوائدُها، ومبنيةٌ على التيسير ورفعِ الحرج، فلا يوجد حُكْمٌ في الشريعة إلَّا وله فائدة أو علة، فالله تعالى هو الحكيم الخبير سبحانه، وقد تظهر لنا هذه الفوائد والعلل والحِكَم، وقد تخفى علينا.

---

1 مسلم (2889) من حديث ثوبان رضي الله عنه مرفوعًا.

2 شرح السيوطي على مسلم (6/ 219).

3 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 15).

4 صحيح. أحمد (22292) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا. الصحيحة (2924).

5 محاسن الشريعة، ومساوئ القوانين الوضعية؛ لعطية سالم (ص: 29).

6 محاسن الشريعة، ومساوئ القوانين الوضعية؛ لعطية سالم (ص: 30).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

والشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق المصالح ودرء المفاسد، وإسعاد البشرية، قال تعالى: ﴿**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الملك: 14].

كما أنَّ أحكام الشريعة الإسلامية مبنية على التيسير، ورفع الحرج، وعدم المشقة على الناس، قال تعالى: ﴿**لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ**﴾ [البقرة: 286]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ [الحج: 78]، وقال تعالى: ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**﴾ [البقرة: 185]، فمثلًا:

أباحتِ الشريعةُ الإسلاميةُ التيممَ عند فقْدِ الماء أو عدمِ الاستطاعة على استعماله.

وكذلك يصلي المسلم قائمًا؛ فإنْ لم يستطع فجالسًا؛ فإنْ لم يستطع فعلى جنبه.

ويصلي في أيِّ مكان طاهر، ويَقْصُر الصلاة ويجمعها في السفر.

وأباحتِ الشريعةُ للمريض والمسافر الفطرَ في رمضان.

وأوجب اللهُ الحجَّ مرة واحدة في العمر -مَنِ استطاع إليه سبيلًا-، وهكذا في كثير مِن أحكام الشريعة الإسلامية.

كما أباحتِ الشريعةُ الإسلاميةُ -عند الضرورة- أَكْلَ المحرمات لإنقاذ النفس البشرية مِن الهلاك، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [البقرة: 173]"[1].

وأمَّا البقاءُ؛ فلأنَّها شريعةٌ أصيلةٌ حافظتْ على أصولها وفروعها، قد خاطبتِ العقلَ والفطرةَ، وراعتْ حاجاتِ الأبدان والأرواح معًا، تماشتْ مع الحضارات المختلفة لِتُقِرَّ خيرَها وتُقَوِّمَ شرَّها وخطأَها، فهي شريعةٌ لا يدخلها نقصٌ ولا يلزمها زيادةٌ، قد حَوَتْ في داخلها ما يلزم لاستمرارها وشمولها؛ كيف لا وهي شريعةُ اللهِ العليم الحكيم، وإنَّ بقاءَها إنما هو فرعٌ عن شموليتها وعالميتها.

ومِن جهة أخرى؛ فإنَّ اللهَ تعالى هو الذي يَحفظ بقاءَها، قال تعالى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ [الحجر: 9]، وهذا الحفظُ مستمرٌّ باقٍ إلى أنْ يشاء سبحانه رفْعَها، كما في

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 20).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحديث الشريف عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا ((لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالعُزَّى). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِيْنَ أَنْزَلَ اللهُ ﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالهُدَى وَدِيْنِ الحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ وَلَو كَرِهَ المُشْرِكُونَ**﴾ [التَّوبَة: 33] أَنَّ ذَلِكَ تَامًّا. قَالَ: (إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيْحًا طَيِّبَةً فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ؛ فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فيهِ فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِيْنِ آبائِهِم))[1].

1 مسلم (2907).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

فصلٌ: محاسنُ الإسلام مِن جهة شرائع الإسلام الكبار

- التوحيدُ ونَبْذُ الشرك:

"الإسلامُ يدعو إلى توحيد الله تعالى وتعظيمه، وتحرير الإنسان مِن العبودية لغير الله، وأنه لا معبود بحق إلَّا الله تعالى، فالمسلم يدعو الله وحده ولا يتوكل إلَّا على الله، ولا يرجو إلَّا الله، ولا يخاف إلَّا مِن الله وحده، ويعلم يقينًا أنَّ الله هو وحده مَن يملك الضر والنفع، وأنَّ الله لا شريك له في ملكه وتدبيره - لا نبيًّا مرسلًا، ولا مَلَكًا مقربًّا، ولا أحدًا مِن الصالحين-، كما حرَّم الإسلامُ الذهاب إلى الكهان والسحرة والمشعوذين.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: 18]،

وقال تعالى: **﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾** [الكهف: 110].

قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ))[1]،

وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ))[2]"[3].

وهذا بخلاف مَن عبَدَ عبدًا مِن عبادِ الله؛ يَتعلق به ويرجوه!

قال تعالى عن يوسف عليه الصَّلاة والسَّلام في سياق الدعوة إلى التوحيد وذمِّ آلهة المشركين وبيانِ محاسن الإسلام العظيم: **﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ * يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ * مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾** [يوسف: 38 - 40] فخاطبَ يوسفُ عليه

---

1 صحيح البخاري (7487) من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعًا.

2 صحيح. الترمذي (2516) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. الصحيحة (2382).

3 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 5).

الصَّلاة والسَّلام العقلَ والفطرةَ بقوله: ﴿أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾؟؟ والجوابُ هنا مسكوتٌ عنه لوضوحه، فهلِ الواحدُ المتفرد بصفات الربوبية مِن مُلْكٍ وخَلْقٍ وتدبير يصحُّ أنْ يُجعل في مقارنة أصلًا مع آلهة متعددة متباينة مفتقرة إلى ربها أصلًا؛ فضلًا عن أنه يَلزمها مَن يحميها؟! كما قال تعالى عن إبراهيم صلَّى الله عليه وسلَّم في محاجته لقومه وإقامته الحجةَ عليهم بذلك: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ * قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَى ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ * وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ * فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ * قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ * قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ * قَالُوا فَأْتُوا بِهِ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ * قَالُوا أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَاإِبْرَاهِيمُ * قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ * فَرَجَعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ * ثُمَّ نُكِسُوا عَلَى رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ * قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ * أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: 51 - 67]، فهم كما قال تعالى: "﴿فَرَجَعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: بالملامة في عدم احترازهم وحراستهم لآلهتهم، فقالوا: ﴿إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي: في ترككم لها مهملةً لا حافظَ عندها"1.

وكذا قال تعالى عن الذين عَبدوا الملائكةَ الكرام: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ * وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ * وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: 25 - 29] حيث بيَّن سبحانه عدمَ استحقاقِ العبادة لِمَن كان أصلًا مربوبًا مأمورًا مِن غيره، وبل لا يملكُ الشفاعة ابتداءً عند سيده إلَّا أنْ يأذنَ له في ذلك

1 تفسير ابن كثير (5/ 350).

وبأنْ يَرضى عن المشفوع فيه! كما قال سبحانه في موضع آخر عنهم: ﴿**وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى**﴾ [النجم: 26].

وكذا قال تعالى عمَّن عَبَدَ الأنبياءَ الكرام: ﴿**مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ [المائدة: 75، 76] حيث بيَّن سبحانه عدمَ استحقاقِ العبادة لِمَن كان محتاجًا للطعام والشراب! لأنه أصلًا غيرُ قادر على الاستقلال بجلب النفع لنفسه؛ فكيف لغيره؟! بخلافه سبحانه الغني عن خَلْقِه، الذي لا يأكل ولا يشرب ولا ينام، كما قال تعالى: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ**﴾ [الإخلاص: 1، 2] فإنه مِن معاني اسم "الصَّمَد" فهو "الذي لا يأكلُ الطعام، ولا يشربُ الشراب"[1]، وكقوله تعالى: ﴿**قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [الأنعام: 14].

---

1 تفسير الطبري (24/ 690) عن الشَّعبي رحمه الله.

- الصَّلاةُ

تأملْ ما في الصلاة مِن:

الإخلاص لله، والإقبالِ التام عليه، والثناءِ والدعاءِ والخضوعِ، وأنها مِن شجرة الإيمان بمنزلة الملاحظة والسقي للبستان، فلولا تكرار الصلاة في اليوم والليلة ليبستْ شجرةُ الإيمان، وذوى عُودها، ولكنها تنمو وتتجدد بعبودية الصلاة، وانظرْ إلى ما تحتوي عليه الصلاةُ مِن الاشتغال بذكر الله الذي هو أكبر مِن كل شيء، وأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، كما قال تعالى: ﴿**اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ**﴾ [العنكبوت: 45]،

وهي أكبر عونٍ للعبد على مصالح دينه ودنياه، قال الله تعالى: ﴿**وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ**﴾ [البقرة: 45]، فأمَّا عونُها على مصالح دينه؛ فلأنَّ العبد إذا داوم على الصلاة وحافظ عليها؛ قويتْ رغبتُه في الخير، وسَهُلَتْ عليه الطاعاتُ، وبَذَلَ الإحسانَ بطمأنينة نفْسٍ واحتساب، ورجاءً للثواب، وأمَّا عونُها على مصالح الدنيا؛ فإنها تُهَوِّنُ المشاقَّ، وتُسَلِّي عن المصائب، والله سبحانه لا يُضيع أجرَ مَن أحسن عملًا؛ فيجازيه بتيسير أموره، ويبارك في ماله وأعماله، وفي تأديتها جماعةً يحصل التعارف والتواصل، والتوادُّ والتعاطف والتراحم، ويسود الوقار والمحبة بين الصغير والكبير، ويحصل بذلك تعليمٌ فِعْلِيٌّ لصفة الصلاة[1].

وفيها مغفرة للذنوب على هيئة الطهارة بعد كل اتساخ، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا ((أَرَأَيْتُمْ لَو أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَومٍ خَمْسًا؛ مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟) قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيئًا. قَالَ: (فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ؛ يَمْحُو اللهُ بِهَا الخَطَايَا))[2].

فهذه الذنوب هي التي لو تتابعت على القلب لختمت عليه، ولَما عرف بعدها الخير مِن الشر، ولكنْ جعل الله تعالى مداومةَ الصلاة بعد الصلاة سببًا لمغفرة الذنوب تلو الذنوب.

---

1 يُنظر: الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 13)، وكتاب: من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 13).

2 البخاري (528)، ومسلم (667).

وفي الحديث الشريف ((تَحتَرِقُونَ تَحتَرِقُونَ؛ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ؛ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ؛ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ؛ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ؛ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَنَامُونَ؛ فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا))[1].

1 صحيح. الطبراني في الصغير (121)، صحيح الترغيب والترهيب (357).

- الزكاةُ:

انظرْ إلى حِكَمِ الزكاة وما فيها مِن:

التخلقِ بأخلاق الكرام مِن السخاء والجود والبعد عن أخلاق اللئام،

والشكرِ لله على ما أولاه مِن الإنعام، وحفظِ المال مِن المنغصات الحِسِّيَّة والمعنوية؛ كالشعور بحسد الحاسد مِن ذوي الحاجة والفاقة، ولهفةِ نفوس المتشوِّفين إلى ما مَنَّ اللهُ على العبد ممَّا حَرَمَهم منه، وهكذا، وفيها الإحسانُ إلى الخَلْق، ومواساةُ المحتاجين، وسداد مصالح المحتاج إليها؛ فإنَّ في الزكاة دفعُ حاجة المضطرين المحتاجين، وقضاء دَين المدين، وبذلك حَفِظَ اللهُ تعالى حقوقَ الفقراء والمساكين؛ مما يَكفل لهم حياة كريمة، ولا يُعرِّضهم للسؤال؛ فإنما هو حق لهم في مال الاغنياء، كما قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**﴾ [المعارج: 24، 25].

وفيها الاستعانةُ على الجهاد والمصالح الكلية التي لا يستغني عنها المسلمون؛ فإنَّ الجهادَ في سبيل الله هو أحدُ مصارف الزكاة، كما قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [التوبة: 60]، وفيها دفعُ صولة الفقر والفقراء، فيحققُ المواساةَ في المجتمع المسلم، والعدالة الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء، وبنحو ذلك قال صلَّى الله عليه وسلَّم في طعام الوليمة: ((شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ؛ يُدْعَى لَهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ))[1]؛ رواه البخاري، فنكتفي بذلك مِن شرِّ الشيوعيةِ الماكرة، وفيها الثقةُ بخلف الله، والرجاء لثوابه، وتصديق موعوده، كما قال تعالى: ﴿**الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: 268]، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ؛ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا))[2] متفق عليه، وفيها تطهيرُ النفوس وتزكيتها ببذل المال بلا مَنٍّ ولا أذى، قال تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [التوبة: 103]، وبها

1 صحيح البخاري (5177) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

2 صحيح البخاري (1442) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يَطهر المرءُ مِن رذيلة الشُّحِّ، قال تعالى: ﴿**وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [الحشر: 9]،وهي سببٌ عظيم مِن أسباب نعيم الجنة والنجاة مِن النار، كما قال تعالى: ﴿**تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: 16، 17]، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ))[1] متفق عليه[2].

1 صحيح البخاري (1417) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه مرفوعًا.

2 يُنظر: الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 14)، وكتاب: من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 14)، وكتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 81).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

- الصيامُ:

في الصوم تمرينُ النفوس على ترْك محبوبها الذي ألفته؛ حبًّا لله، وتقربًا إليه، وتعويدٌ للنفوس وتمرين لها على قوة العزيمة والصبر، وتقوية داعي الإخلاص، وتحقيقُ محبته على محبة النفس، ولذلك كان الصومُ لله، اختصَّه لنفسه مِن بين سائر الأعمال، كما في الحديث القدسي: ((كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ))[1]، وهو أيضًا يبعث في الإنسان فضيلةَ الرحمة بالفقراء، والعطفَ على البائسين؛ فإنَّ الإنسان إذا جاع تذكر الفقيرَ الجائعَ، ومنها أنه بامتناعه عن الأكل يعرف فضْلَ نعمة اللهِ عليه فيشكرها، ومنها أنَّ الصيامَ يُقوي النفسَ على خُلُقِ الحِلم؛ مما يُجنب العبدَ كل ما مِن شأنه إثارةُ الغضب، ومنها أنَّ الصومَ ينقي الجسم مِن الأخلاط الرديئة، ويُحَسِّنُ الصحة العامة؛ فإنَّ المعدةَ بيتُ الداء، والحمية بيتُ الدواء[2].

1 صحيح البخاري (5927) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

2 يُنظر: الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 15)، وكتاب: من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 21).

- الحجُّ:

وتأملْ ما في حج بيت الله مِن المحاسن، التي منها:

بذلُ الأموال، وتحمُّل المشقّات، والتعرض للأخطار والصعوبات؛ طلبًا لرضا الله، والوفادة على الله، والتملق له في بيته وفي عرصاته، والتنوعُ في عبوديات الله في تلك المشاعر التي هي موائد مَدَّها اللهُ لعباده ووفود بيته، وما فيها مِن التعظيم والخضوع التامِّ لله، والتذكرُ لأحوال الأنبياء والمرسلين، والأصفياء والمخلصين، وتقويةُ الإيمان بهم، وشدةُ التعلق بمحبتهم والاقتداء بهم، وما فيه مِن التعارف بين المسلمين، والسعي في جمع كلمتهم واتفاقهم على مصالحهم الخاصة والعامة مما لا يمكن تعداده؛ فإنه مِن أعظم محاسنِ الدِّين، وأجلِّ الفوائد الحاصلة للمؤمنين، فإنهم يجتمعون فيه مِن مشارق الأرض ومغاربها في صعيد واحد، يعبدون إلهًا واحدا، قلوبُهم متحدةٌ، وأرواحُهم مؤتلفةٌ في الحج، يتذكر المسلمون الرابطةَ الدِّينيةَ، وقوةَ الوحدة الإسلامية، ومِن محاسن الحج تصفيةُ النفس، وتعويدُها البذل والإنفاق، وتحمُّل المشاقِّ، وترك الزينة والخيلاء، ومنها شعورُ المرء بمساواته لغيره؛ فلا مَلِكٌ ولا مملوك، ولا غنيٌ ولا فقير، بلِ الكلُّ هناك سواء، ومِن محاسن الحج تذكر المجمع العظيم في صعيد واحد، يُسْمِعُهم الداعي، ويَنْفُذُهم البصرُ، وذلك في المحشر ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: 6] حفاة عراة غرلًا1، ومِن محاسنه توطينُ النفس على فراق الأهل والولد؛ إذْ لا بُدَّ مِن مفارقتهم يومًا ما، فلو فارقهم فجأةً؛ حصل صدمةٌ عظيمةٌ عند الفِراق، ومِن محاسن الحجِّ أنه متى قَصَدَه فإنه يتزود لسفره بكل ما يحتاج إليه مدةَ ذهابه وإيابه؛ فيتزود للعقبى، وهي السفرةُ الطويلةُ التي لا رجوعَ بعدها حتى يَبعث اللهُ الأولين والآخرين، كما قال تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: 197]، ومِن محاسنه أنَّ الإنسانَ يعتاد التوكلَ على الله، لأنه لا يمكنه أنْ يَحملَ كلَّ ما يحتاج إليه في سفره للحج؛ فلا بد مِن التوكل على الله تعالى فيما حمله وفيما لم يحمله مع نفسه؛ فيعتاد توكلَه إلى كل ما يحتاج إليه، ومِن محاسنه أنه إذا أَحْرَمَ نَزَعَ المخيطَ -الذي هو لباسُ الأحياء- ويلبس غيرَه مما هو أشبهُ بلباس الأموات؛ فيَجِدَّ ويجتهد في الاستعداد لِمَا أمامه، إلى غير ذلك مِن المحاسن التي يَصعب حصرُها2.

---

1 يعني: غير مختونين، كما قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [الأنبياء: 104].

2 يُنظر: الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 16)، وكتاب: من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 21).

▪ جمْعُ الكلمةِ، والتحذيرُ مِن الفُرقةِ والاختلاف:

قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: 103].

وهذا مِن أهمِّ "ما أَمَرَ به الشارعُ وحَثَّ عليه؛ مِن وجوب الاجتماع والائتلاف، ونهيه وتحذيره عن التفرق والاختلاف، على هذا الأصل الكبير مِن نصوص الكتاب والسُّنَّة شيءٌ كثيرٌ.

وقد عَلِمَ كلٌّ مَن له أدنى معقول منفعة هذا الأمر، وما يترتبُ عليه مِن المصالح الدِّينية والدنيوية، وما يندفع به مِن المضار والمفاسد"[1].

"ولذلك شَرَعَ اللهُ كثيرًا مِن العبادات جماعةً، فأمر بالجماعة في الصلوات الخمس، وفي صلاة الجمعة، وكذلك تجتمعُ الأُمَّةُ في الحج، كما تصوم شهر رمضان جميعًا، كما حَثَّ الإسلامُ على إصلاح ذات البَين، وحَرَّمَ الهجران والقطيعة والشحناء والبغضاء، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ؛ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا! وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلاَمِ))[2]؛ رواه مسلم.

وحَثَّ الإسلامُ المسلمين إذا كانوا في سفر أنْ يُؤمِّروا أحدَهم لكيلا يختلفوا في الآراء، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ))[3] رواه أبو داود، صحيح الجامع"[4].

وإنَّ "نظرةً مجملةً في فتوحات الإسلام المتسعة الخارقة للعوائد، ثم لبقائه محترمًا مع تكالب الأعداء ومقاوماتهم العنيفة ومواقفهم المعروفة معه؛ وذلك أنَّ مَن نَظَرَ إلى منبَع هذا الدِّين، وكيف أَلَّفَ جزيرةَ العرب على افتراق قلوبها وكثرة ضغائنها وتعاديها، وكيف أَلَّفَهم وجمع قاصيهم لدانيهم، وأزال تلك العداوات، وأحلَّ الأخوةَ الإيمانية محلَّها، ثم اندفعوا في أقطار الأرض يفتحونها قطرًا قطرًا، وفي مقدمة هذه الأقطار أُمَّةُ فارس والروم -أقوى الأمم وأعظمها ملكًا، وأشدها قوةً، وأكثرها عَددًا وعُددًا- ففتحوهما وما وراءهما بفضلِ دينهم وقوةِ إيمانهم ونصرِ الله ومعونتِه لهم

---

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 15).

2 صحيح البخاري (6077) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعًا.

3 صحيح. أبو داود (2608) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (500).

4 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 48).

حتى وصل الإسلامُ مشارقَ الأرض ومغاربَها؛ فصار هذا يُعَدُّ مِن آياتِ الله وبراهين دِينِه ومعجزات نبيِّه، وبهذا دَخَلَ الخلقُ فيه أفواجًا ببصيرة وطمأنينة لا بقهر ولا إزعاج.

فمَن نظر نظرةً إجمالية إلى هذا الأمر عَرَفَ أنَّ هذا هو الحقُّ الذي لا يقوم له الباطل مهما عظمتْ قوتُه وتعاظمتْ سطوتُه، وهذا يُعرف ببداهة العقول، ولا يرتاب فيه منصف، وهو مِن الضروريات، بخلاف ما يقوله طائفة مِن كُتَّاب هذا العصر الذين دفعهم الرضوخُ الفكريُّ إلى مشايعة أعداء الإسلام؛ فزعموا أنَّ انتشارَ الإسلام وفتوحَه الخارقة للعادة مبنيٌّ على أمور مادية محضة، حَلَّلُوها بمزاعمهم الخاطئة، ويَرجع تحليلُها إلى ضعف دولة الأكاسرة ودولة الرومان وقوة المادة في العرب! وهذا مجردُ تصوره: كافٍ في إبطاله، فأيُّ قوةٍ في العرب تؤهلهم لمقاومة أدنى حكومة مِن الحكومات الصغيرة في ذلك الوقت؟! فضلًا عن الحكومات الكبيرة الضخمة، فضلًا عن مقاومة أضخم الأمم في وقتها على الإطلاق وأقواها وأعظمها عَددًا وعُدَّةً في وقت واحد؛ حتى مَزقوا الجميعَ كلَّ ممزق، وحَلَّتْ محلَّ أحكام هؤلاء الملوك الجبابرة أحكامُ القرآن والدِّين العادلة التي قَبِلَها وتلقاها بالقبول كلُّ منصف مريد للحق.

فهل يمكن تفسير هذا الفتح المنتشر المتسع الأرجاء بتفوق العرب في الأمور المادية المحضة؟! وإنما يَتكلم بهذا مَن يريد القدحَ في الدِّين الإسلامي، أو مَن راج عليهم كلامُ الأعداء مِن غير معرفة للحقائق.

ثم بقاءُ هذا الدِّين على توالي النكبات وتكالب الأعداء على مَحْقِه وإبطاله بالكلية هو مِن آيات هذا الدِّين وأنه دينُ اللهِ الحقُّ، فلو ساعدَتْه قوةٌ كافيةٌ تَرُدُّ عنه عاديةَ العادِين وطغيانَ الطاغين لم يَبْقَ على وجه الأرض دينٌ سواه، ولَقَبِلَهُ الخلْقُ مِن غير إكراه ولا إلزام، لأنه دينُ الحق، ودينُ الفطرة، ودينُ الصلاح والإصلاح، لكنَّ تقصيرَ أهلِه وضَعْفَهم، وتفرقَهم، وضغطَ أعدائهم عليهم؛ هو الذي أوقفَ سيره، فلا حول ولا قوة إلَّا بالله"[1].

---

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 40).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- الجهادُ:

وأيضًا مِن محاسنِ هذا الدِّين العظيم "ما جاء به هذا الدِّين مِن الجهاد، والأمر بكل معروف، والنهي عن كل منكر، فإنَّ الجهاد الذي جاء به مقصودٌ به دفعُ عدوان المعتدين على حقوق هذا الدِّين وعلى رد دعوته، وهو أفضلُ أنواع الجهاد، لم يُقصد به جشعٌ ولا طمعٌ ولا أغراضٌ نفسية!

ومَن نَظَرَ إلى أدلة هذا الأصل وسيرةِ النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم وأصحابه مع أعدائهم؛ عَرَفَ بلا شك أنَّ الجهادَ يدخلُ في الضروريات ودفْع عادية المعتدين"1.

وفي الجهاد "قمعُ أعداء الله، ونصرُ أوليائه، وإعلاءُ كلمة الإسلام، وحملُ الكافر على ترك الكفر الذي هو أقبحُ الأشياء، والإقبالُ على ما هو أحسنُ الأشياء، وفيه إخراجُ البشر عن درجة الأنعام، قال تعالى في حق الكفرة: ﴿**إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا**﴾ [الفرقان: 44]،

ومِن محاسنه اكتسابُ حياة الأبد؛ فإنه إنْ قَتَل فقد أعلى دينَ الله، وإنْ قُتِل فقد أحيا نفسَه، قال تعالى: ﴿**وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**﴾ [آل عمران: 169]، ومنها ما يحصل للمجاهد في سبيل الله مِن الثواب الجزيل، ومنها تكثيرُ المسلمين، وتقليلُ الكفرة، ومنها -وهو أعلاها- امتثالُ أمرِ الله حيث يقول: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ**﴾ [البقرة: 193]، ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ**﴾ [التوبة: 123]، ومِن محاسنِ الجهاد أنهم في الانتصار يَغنمون ويَشكرون ويَقتوون، وإنْ أُديل عليهم الكفار عرفوا أنَّ ذلك بسبب معصيتهم وذنوبهم، وفشلهم وتنازعهم؛ فيلجئوا إلى الله متضرعين تائبين، ومِن محاسنه أنَّ ترْك الجهاد سببٌ للذل، لِمَا ورد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)) رواه أبو داود2، ومِن محاسنِ الجهاد السلامةُ مِن النفاق، لحديث ((مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 20).

2 صحيح. أبو داود (3462) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (423).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

نِفَاق)) رواه أبو داود والنسائي[1]، وفي الحديث الآخر: ((مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَ اللَّهَ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ)) [وفيه ضعف][2]، وفي الحديث الآخر: ((مَا تَرَكَ قَوْمٌ الْجِهَادَ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ))[3]"[4].

الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر:

وأيضًا مِن محاسنِ هذا الدِّين العظيم "الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر.

لَمَّا كان لا يستقيم هذا الدِّينُ إلَّا باستقامة أهله على أصوله وشرائعه، وامتثال أوامره -التي هي الغايةُ في الصلاح-، واجتنابُ نواهيه -التي هي شرٌّ وفساد-، وكان أهلُه ملتزمين لهذه الأمور، ولكيلا تُزَيِّنَ لبعضهم نفوسُهم الظالمة التجرؤَ على بعض المحرمات والتقصيرَ عن أداء المقدور عليه مِن الواجبات، وكان ذلك لا يتم إلَّا بأمر ونهي بحسب ذلك؛ كان ذلك مِن أجَلِّ محاسن الدِّين، ومِن أعظم الضروريات لقيامه، كما أنَّ في ذلك تقويمَ المعوجين مِن أهله، وتهذيبَهم وقمعَهم عن رذائل الأمور، وحمْلَهم على معاليها، وأمَّا إطلاقُ الحرية لهم -وهم قد التزموه ودخلوا تحت حُكْمِه وتقيدوا بشرائعه- فمِن أعظم الظلم والضرر عليهم وعلى المجتمع، خصوصًا الحقوق الواجبة المطلوبة شرعًا وعقلًا وعرفًا"[5].

نظامُ الميراث والوصيةُ:

ومِن جملة محاسن هذا الدِّين العظيم "ما جاءتْ به الشريعة مِن انتقال المال والتركات بعد الموت، وكيفية توزيع المال على الورثة، وقد أشار تعالى إلى حكمة ذلك بقوله: ﴿**لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا**﴾ [النساء: 11]، فوضَعَها اللهُ بنفسه بحسب ما يَعْلَمُه مِن قُرْبِ النفع، وما يُحب العبدُ عادة أنْ يصل إليه مالُه، وما هو أولى ببِرِّهِ وفضْلِه، مرتبًا ذلك ترتيبًا تشهدُ العقولُ الصحيحةُ بحُسْنِه، وأنه لو وُكِلَ الأمرُ إلى آراء الناس وأهوائهم وإراداتهم لحصل بسبب ذلك مِن الخلل والاختلال وزوال الانتظام وسوء الاختيار ما يشبه الفوضى.

---

1 صحيح مسلم (1910) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

2 ضعيف، الترمذي (1666) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. ضعيف الجامع (5833).

3 صحيح، الطبراني في الأوسط (3839) من حديث أبي بكر رضي الله عنه مرفوعًا. الصحيحة (2663).

4 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 24).

5 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 20).

وجَعَلَ الشارعُ للعبد أنْ يوصيَ في جهات البرِّ والتقوى بشيء مِن ماله فيما ينفعه لآخرته، وقَيَّدَ ذلك بالثلث فأقلَّ لغير وارثٍ لئلا تصير الأمورُ -التي جعلها اللهُ قيامًا للناس- ملعبةً يَتلاعب بها قاصروا العقول والديانة عند انتقالهم مِن الدنيا، أمَّا حالُهم في حالة صحة الأجسام والعقول؛ فما يخشونه مِن الفقر والإفلاس مانعٌ لهم مِن صَرْفِه فيما يَضرُّهم غالبًا"1.

نظامُ الحدود:

ومِن جملة محاسن هذا الدِّين العظيم "ما جاءتْ به الشريعةُ الإسلامية مِن الحدود، وتنوعها بحسب الجرائم، وهذا لأنَّ الجرائمَ والتعديَ على حقوق الله وحقوق عباده مِن أعظمِ الظلم الذي يُخِلُّ بالنظام، ويَختلُّ به الدِّينُ والدنيا، فوَضَعَ الشارعُ للجرائم والتجرؤات حدودًا ترْدَعُ عن مواقعتها، وتخفف مِن وطأتها؛ مِن القتل والقطع والجلد وأنواع التعزيرات، وكلُّها فيها مِن المنافع والمصالح الخاصة والعامة ما يَعْرِفُ به العاقلُ حسنَ الشريعة؛ وأنَّ الشرورَ لا يمكن أنْ تُقاوم وتُدفع دفعًا كاملًا إلَّا بالحدود الشرعية التي رَتَّبها الشارعُ بحسب الجرائم قلةً وكثرةً، وشدةً وضعفًا"2.

والمتأملُ في هذا الوجه مِن محاسنِ الإسلام يجدُ في نظام الحدود "تأديبُ الجماعات الطاغية، فحَكَمَ بقتل القاتل، وأمَرَ بقطع يد السارق؛ لِيحقن الدماءَ، قال تعالى: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ**﴾ [البقرة: ١٧٩] الآية، والقطعُ لحفظ الأموال؛ فيعيش الناس آمنين مطمئنين، قال تعالى: ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾ [المائدة: 38] ، وحرَّم الزنا ومقدماته -كالنظر إلى الأجنبية، والخلوة بها، والقبلة واللمس-، وأمر برجم الزاني، وقتْلِ اللوطي على رؤوس الأشهاد، وحكم بجلد الزاني البكر مائة جلدة والتغريب، كل ذلك محافظة على الأنساب والأعراض، وحماية للأخلاق، وصيانة للأمة مِن الفناء والفساد، وحَرَّمَ الخمر، وعَدَّها أمَّ الخبائث، وحَكَمَ على متعاطيها بالجلد لارتكابه النقائص والخسائس، كلُّ ذلك ليبقى العقلُ سليمًا، ويظلَّ المالُ مصونًا، ويدومَ الشرفُ والخُلُقُ طاهرًا نقيًا"3.

---

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 27).

2 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 29).

3 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 33).

وإذا استعرضنا سريعًا بعضَ هذه الحدود؛ فإننا نجدُ مِن حكمتها أنه سبحانه:

شَرَعَ حدَّ القتل على القاتل حفظًا للدماء؛ دماءِ المقتول بل والقاتل والمجتمع -كما سيأتي عن ابن القيِّم رحمه الله بعد قليل-.

شَرَعَ حدَّ القطع على السارق حفظًا للأموال، وسدًا لباب السرقة؛ فينام الناس مطمئنين في بيوتهم.

شَرَعَ حدَّ الرجم والجلد على الزاني حفظا للأنساب والأخلاق، وأغلق قبل هذا كلَّ ذريعة تفضي إلى ذلك: مِن نظرةٍ أو لمسةٍ محرَّمة، ومِن خلوةٍ بأجنبية أو خطابٍ غيرِ محتشم.

شَرَعَ حدَّ الجلد على القاذف حفظًا للأعراض، ومنعًا لانتشار الفاحشة في المجتمع ولو على سبيل الإخبار والنقل!

شَرَعَ حدَّ الجلد لشارب الخمر حفظًا للعقول والنفوس والأموال.

وقد أتى الإسلام بنظام القِصَاص، وهو أصلٌ في إقامة العدل وكف الظلم والعدوان، وهي في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [البقرة: 178، 179]، وقد أفاد الإمامُ ابنُ القيِّم رحمه الله هنا مسألةً وجوابَها، وهي: "في ضِمنِ هذا الخطابِ ما هو كالجوابِ لسؤالٍ مُقدَّرٍ: إنَّ إعدامَ هذه البنيةِ الشريفةِ؛ وإيلامَ هذه النَّفسِ؛ وإعدامَها في مقابلةِ إعدامِ المقتول: تكثيرٌ لمفسدةِ القَتْلِ! فلِأَيَّةِ حكمةٍ صَدَرَ هذا ممَّن وَسِعَتْ رحمتُه كلَّ شيءٍ؛ وبَهَرَتْ حكمتُه العقولَ؟! فتضمنَ الخطابُ جوابَ ذلك بقوله تعالى: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ**﴾ وذلك لأنَّ القاتلَ إذا تَوَهَّمَ أنه يُقتَلُ قِصاصًا بمَن قتَلَه كَفَّ عن القتلِ وارتدعَ، وآثَرَ حُبَّ حياتِه ونَفْسِه؛ فكان فيه حياةٌ له ولِمَن أراد قَتْلَه، ومِن وجهٍ آخرَ: وهو أنهم كانوا إذا قُتِلَ الرجلُ مِن عشيرتهم وقبيلتِهم قَتلوا به كلَّ مَن وجدوه مِن عشيرةِ القاتلِ وحَيِّه وقبيلتِه؛ وكان في ذلك مِن الفسادِ والهلاكِ ما يَعُمُّ ضَرَرُه، وتَشْتَدُّ مؤنتُه؛ فشَرَعَ اللهُ تعالى القِصَاصَ، وأنْ لا يُقتَلَ بالمقتولِ غيرُ قاتلِه؛ ففي ذلك حياةُ عشيرتِه وحَيِّهِ وأقاربِه، ولم تَكُنِ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحياةُ في القِصَاصِ مِن حيثُ أنه قُتِلَ! بل مِن حيثُ كونه قِصَاصًا يُؤْخَذُ القاتلُ وحدَه بالمقتولِ لا غيرُه، فتَضَمَّنَ القِصَاصُ الحياةَ في الوجهين"1.

نظامُ فصْلِ الخصومات وحلِّ النزاعات:

ومِن جملة محاسن هذا الدِّين العظيم "الأصولُ والقواعدُ التي جَعَلَها الشارعُ أُسُسًا لفصل الخصومات وحلِّ المشاكل وترجيح أحد المتداعيين على الآخر؛ فإنها أصولٌ مبنيةٌ على العدل والبرهان واطِّراد العُرف وموافقة الفِطَر، فإنه جَعَلَ البيِّنةَ على كل مَنِ ادعى شيئًا أو حقًّا مِن الحقوق، فإذا أتى بالبيِّنة التي تُرجح جانبَه وتقويه ثَبَتَ له الحقُّ الذي ادعى به، ومتى لم يأتِ إلَّا بمجرد الدعوى حَلَفَ المدعى عليه على نفي الدعوى و لم يتوجه للمدعى عليه حقٌّ.

وجَعَلَ الشارعُ البيِّناتِ بحسب مراتبِ الأشياء، وجَعَلَ القرائنَ المبيِّنةَ والعُرفَ المطَّرِد بين الناس مِن البيِّنات، فالبيِّنةُ اسمٌ جامعٌ لكل ما يُبيِّنُ الحقَّ ويدلُّ عليه، وجَعَلَ عند الاشتباه وتساوي الخصمين طريقَ الصلح العادلِ المناسبَ لكل قضية طريقًا إلى حلِّ المشاكل والمنازعات، فكلُّ طريقٍ لا ظلمَ فيه ولا يُدْخِلُ العبادَ في معصية الله -وهو نافعٌ لهم-؛ فقد حَثَّ عليه إذا كان وسيلةً إلى فصْل الخصومات وقطْع المشاجرات، وساوى في هذا بين القوي والضعيف، والرئيس والمرؤوس في جميع الحقوق، وأرضى الخصومَ بسلوك طرقِ العدل وعدمِ الحَيف"2.

والحديثُ الشريفُ الأصلُ في هذا الباب هو ما رواه البيهقيُّ وابنُ حِبَّان وغيرُهما عن (ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ قَالَ: كُنْتُ قَاضِيًا لِابْنِ الزُّبَيْرِ عَلَى الطَّائِفِ، قَالَ: فَأُتِيتُ بِجَارِيَتَيْنِ كَانَتَا تخزرَانِ[3] فِي بَيْتٍ، قَالَ: فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى قَوْمٍ وَقَدْ طُعِنَتْ فِي بَطْنِ أَحَدِهِمَا[4] فَظَهَرَتْ مِنْ ظَهْرِ كَفِّهَا طَعْنَةٌ، فَقَالُوا: مَنْ لِهَذَا؟ قَالُوا: صَاحِبَتُهَا، قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ؛ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ) فَادْعُهَا فَذَكِّرْهَا، قَالَ: فَتَلَى عَلَيْهَا: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا**﴾ [آل عمران: 77][5])1.

---

1 يُنظر: ((مفتاح دار السعادة)) لابن القيم (2/ 96).

2 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 33).

3 تَخْزِرَان: أي: تَخِيطَان الجِلدَ.

4 وعند ابن حبَّان بلفظ (قَدْ طُعِنَ فِي بَطْنِ كَفِّهَا بِإِشْفَى خَرَجَ مِنْ ظَهْرِ كَفِّهَا) والإِشْفَى: هو المِخْرَزُ، آلةٌ للإسكاف.

5 وتمامه عند ابن حبّان (فَفَعَلَتْ؛ فَاعْتَرَفَتْ).

نظامُ الشُّورى:

"الإسلامُ يدعو إلى الشورى على مستوى الأُمَّة وما تواجهه مِن أحداث، وعلى مستوى الفرد في حياته الخاصة.

فعلى مستوى الأُمَّة والقادة يأمر اللهُ نبيَّه بذلك في قوله: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ**﴾ [آل عمران: 159]، وقال تعالى: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ**﴾ [الشورى: 38].

وقد كان النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم -وهو المعصومُ- أكثرَ الناس استشارة لأصحابه وزوجاته في كثير مِن أموره حتى في الحرب والسلم، وحثَّ صلَّى الله عليه وسلَّم على بذل النصح لأئمة المسلمين وعامتهم، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((الدِّينُ النَّصِيحَةُ). قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ)) رواه مسلم2.

وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ))3 رواه أهل السُّنَنِ، صحيح الجامع.

ويأمر اللهُ تعالى الأمَّةَ أنْ تُشاور وترجع إلى أولي الأمر وأهل الحلِّ والعقد، فيقول سبحانه: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ [النساء: 83].

وعلى مستوى الفرد والأسرة يَحُثُّ الإسلامُ أتباعَه على عدم الاستعجال، وعلى التأني والتشاور، مثل أمور الأسرة والزواج والطلاق وتربية الأبناء وغيرها.

قال تعالى: ﴿**فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا**﴾ [البقرة: 233]، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لاَ تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلاَ تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: (أَنْ تَسْكُتَ)) متفق عليه4، الأَيِّمُ: هي الثيب المطلقة أو

---

1 صحيح. البيهقي في الصغرى (3386) وابن حبان (5082) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا. إرواء الغليل (2685).

2 مسلم (55) من حديث تميم الداري رضي الله عنه مرفوعًا.

3 صحيح. أحمد (22360) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (6700).

4 البخاري (5136)، وصحيح مسلم (1419).

الأرملة، ولا بد أنْ تتكلم في موضوع زواجها، والبكر قد تستحيي فتسكت؛ فيكون إذْنُها سكوتُها"1.

فصلٌ: محاسنُ الدِّين الإسلامي مِن الجانب الروحيِّ:

▪ الإسلامُ دِينُ الفطرة السليمة:

"لا يصطدم دِينُ الإسلام مع الفطرة الصحيحة التي خَلَقَ اللهُ الناسَ عليها، بل توافق دينَ الإسلام بشكل كامل، ولذلك فإنَّ للإسلام جاذبيةً خاصة تجذب إليه الناسَ إذا تعرَّفوا عليه بشكل صحيح.

كما أنه لا يوجد مسلمٌ يترك دِينَه لعدم قناعته به أو عدم اطمئنان نفسه به! وقد ثَبَتَ أنَّ الإسلامَ هو الدِّين الأول في العالم الذي يزيد أتباعه يوميًا مِن مختلف الأجناس والأعراق والمستويات العلمية والفكرية، ولا ينقصون -مع كثرة ما يتعرض له الإسلام مِن حملات تشويه واتهامات وافتراءات-، قال تعالى: ﴿**وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ**﴾ [الحجرات: 7].

وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ)) متفق عليه2، و لم يقلِ النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم: يُسَلِّمانه! لأنَّ الفطرةَ هي الإسلامُ، فمِن رحمة الله تعالى أنه حبَّبَ الإسلامَ إلى كل نفس متجردة تبحث عن الحق وتريد الهداية، وفي عهد النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم ذهب أبو سفيان رضي الله عنه -قبل أنْ يُسْلِم- إلى هِرقلَ مَلِك الروم النصارى في الشام، وسأله هِرقلُ عدةَ أسئلة عن الإسلام ورسولِه صلَّى الله عليه وسلَّم، فكان مما دار بينهما هذا الحوارُ العجيبُ:

(هِرقلُ: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أنْ يقول ما قال؟

أبو سفيان: لا.

هِرقلُ: أشراف الناس اتبَعوه أم ضعفاؤهم؟

أبو سفيان: ضعفاؤهم.

هِرقلُ: هل ينقصون أم يزيدون؟

---

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 46).

2 البخاري (1358) من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

أبو سفيان: يزيدون.

هِرقلُ: هل يرتد منهم أحد سخطةً لدينه -أي: عدم رضا وقناعة-؟

أبو سفيان: لا.

هِرقلُ: فماذا يأمركم؟

أبو سفيان: يقول: اعبدوا اللهَ ولا تشركوا به شيئًا، ويأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة.

هِرقلُ: إنْ كان ما تقول حقًا؛ فسيملك موضعَ قدميَّ هاتين، ولو أعلم أني أخلص إليه لتجشمتُ لقاءه، ولو كنت عنده لغسلتُ عن قدميه)، وهذه القصةُ رواها البخاري[1]، وكاد أنْ يُسْلِم هِرقلُ بعد أنْ عَرَفَ أَنَّ هذا هو الدِّين الصحيح لولا خوفه مِن قومه"[2].

وإنَّ أعظمَ فطرة حرص عليها الإسلام وأشاد بها هي فطرةُ التوحيد، والتعلقُ بالخالق سبحانه، وهي عقيدةُ التوحيد، عقيدةُ أنْ لا إله إلَّا الله؛ عقيدةُ أنْ لا معبودَ بحق إلَّا الله، قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ [الروم: 30]، فالفِطرُ السليمة مجبولةٌ على عبادة الله وحده لا شريك له، فقوله تعالى: ﴿**ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ**﴾ يبين أنَّ أقومَ الأديان ما بُني على الإخلاص، كيف لا وهو يدعو الناس جميعًا إلى كلمة سواءٍ وهي العودة إلى إله واحد وهو الذي خَلَقَ الخَلْقَ جميعًا، وهو الذي يحاسبهم جميعًا؟!

فتأملْ قولَه تعالى في محاجة أهل الكتاب بذلك: ﴿**قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ**﴾ [البقرة: 139]،

وتأملْ أيضًا محاجتَهم في قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**﴾ [آل عمران: 64].

وتأملْ أيضًا قولَه تعالى في محاجة إبراهيم لقومه مِن أهل الأوثان: ﴿**وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا**

1 صحيح البخاري (7) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 40).

أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ * وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ *وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: 80، 83].

بل إنَّ الإسلامَ قد اعتنى بأمور عملية كثيرة هي غايةٌ في الطهارة والرقي سَمَّتْها سُنَن الفطرة، فقد قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ1، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ2) قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ)3.

- الشعورُ بالانتماء، والسَّيرُ على منهج الأنبياء:

التوحيدُ هو دِين جميع الأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: 25].

"دِينُ الإسلام مبنيٌّ على أصول الإيمان المذكورة في قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: 136]، فهذه الأصولُ العظيمةُ التي أَمَرَ اللهُ عبادَه بها هي الأصول التي اتفق عليها الأنبياء والمرسلون، وهي محتوية على أجلِّ المعارف والاعتقادات مِن الإيمان بكل ما وصف الله به نفسه على ألسنة رسله، وعلى بذل الجهد في سلوك مرضاته.

فدِينٌ أصلُه الإيمانُ بالله، وثمرتُه السعي في كل ما يحبه ويرضاه وإخلاصُ ذلك لله؛ هل يُتصور أنْ يكونَ دِينٌ أحسنَ منه وأجلَّ وأفضلَّ؟!

ودِينٌ أَمَرَ بالإيمان بكل ما أوتيه الأنبياء، والتصديقِ برسالاتهم، والاعترافِ بالحق الذي جاءوا به مِن عند ربهم، وعدم التفريق بينهم، وأنهم كلَّهم رسلُ الله الصادقون وأمناؤه المخلصون؛ يستحيل أنْ يَتوجه إليه أيُّ اعتراضٍ وقدحٍ، فهو يأمر بكل حق، ويعترف بكل صدق، ويُقَرِّرُ الحقائق

1 البراجم: العقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ.

2 أي: الاستنجاء بالماء.

3 مسلم (261) من حديث عائشة رضي الله عنه مرفوعًا.

الدِّينية المستندة إلى وحي الله لرسله، ويَجري مع الحقائق العقلية الفطرية النافعة، ولا يَرُدُّ حقًّا بوجه مِن الوجوه، ولا يُصَدِّقُ بكذبٍ، ولا يَروج عليه الباطلُ؛ فهو مهيمن على سائر الأديان؛ يأمر بمحاسن الأعمال ومكارم الأخلاق ومصالح العباد، ويحثُّ على العدل والفضل والرحمة والخير، ويزجر عن الظلم والبغي ومساوئ الأخلاق، ما مِن خصلةِ كمال قرَّرَها الأنبياءُ والمرسلون إلَّا وقرَّرَها وأثبتَها، وما مِن مصلحة دينية ودنيوية دَعَتْ إليها الشرائعُ إلَّا حثَّ عليها، ولا مفسدة إلَّا نهى عنها وأمَرَ بمجانبتها"[1].

فهذا هو الدِّين القويم، وهو دِينُ الأنبياء والمرسلين مِن لدن آدم إلى محمد صلَّى الله عليهم وسلَّم، كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ**﴾ [آل عمران: 19]، فهم قدوتنا، ونحن على الأثر؛ فلا إله إلَّا الله؛ محمدٌ رسول الله، وكما قال الشاعر: "أولئك آبائي؛ فجئني بمثلهم ... إذا جمعتنا يا جريرُ المجامع".

- الطمأنينةُ:

"المسلم الموحد هو أكثر الناس أمانًا واطمئنانًا وسعادة وشجاعة وحرية، لأنَّ الإسلام يُحَرِّرُ الإنسان مِن العبودية لغير الله، كالعبودية للبشر أو الأصنام أو الهوى والشهوات"[2].

وإنَّ مِن أهم أسباب الطمأنينة عند المسلمين هو الإيمان بالقضاء والقدر "وهو مِن أركان الإيمان الستة التي لا بد منها، فكل شيء في هذا الكون هو بيد الله تعالى يدبره كيف يشاء، ولا يمكن لأي قوة مهما بلغت أنْ تُحْدِثَ في هذا الكون شيئًا يخالف قضاء الله وقدره سبحانه، وإنَّ الانسانَ له اختياره ومشيئته ومحاسب على تصرفاته؛ ولكنه في النهاية لا يَخرج عمَّا قَدَّرَه اللهُ وكَتَبَه عليه، قال تعالى: ﴿**مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ**﴾ [الحديد: 22]، وقال تعالى: ﴿**وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا**﴾ [الكهف: 49].

فلذلك لا ييئَس المؤمن ولا يحزن، ولا يَغتر بعقله وتدبيره المحدود! كما أنَّ المسلمَ لا يخاف ويقلق في الدنيا ولا يتشاءم، بل يتفاءل لأنه يعلم أنه لن يصيبه إلَّا ما كَتب الله له، وأنَّ قضاءَ الله وقدره

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 16).

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 6).

كلَّه خيرٌ، ولذلك نرى قلةَ حالات الانتحار عند المسلمين، وكذلك قلةَ الأمراض النفسية والقلق والاكتئاب، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزَنْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ لَو أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ - لَو - تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ))1"2.

وأيضًا مِن خلال أذكار الصباح والمساء، والصلوات الخمس، والدعاء في كل صغيرة وكبيرة، ودعاء الاستخارة: وهي طلب الخيرة مِن الله تعالى، وقد حَثَّ عليها النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم، وكان يُعَلِّمُها الصحابة كما يُعَلِّمُهم السورة مِن القرآن، فإذا هَمَّ المسلم بأمر مِن أمور حياته صلى ركعتين ثم دعا بدعاء الاستخارة الوارد عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم -أو بأيِّ دعاءٍ في معناه- فيسأل الله إنْ كان ذلك الأمر الذي يريده المسلم خيرًا له في دنياه وآخرته أنْ يوفقه الله له ويبارك فيه، وإنْ كان ذلك الأمر شرًّا له في دنياه وآخرته أنْ يصرفه عنه ويُقَدِّرَ له الخير حيث كان، والحديث رواه البخاري3.

فيحصل للمسلم بعد الاستخارة راحةٌ وانشراحُ صدر وطمأنينةٌ وتوكلٌ على الله تعالى وعدمُ خوف مِن المستقبل إذا هَمَّ المسلم بأمر معين، كل ذلك مباشرة بين العبد وربه وبدون واسطة.

---

1 صحيح مسلم (2664) عن أبي هريرة مرفوعًا

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 22).

3 الحديث في صحيح البخاري (6382) من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا.

- **الإسلامُ أعظمُ وسائل الإصلاح؛ فإنه يُربي أتْبَاعَه على مراقبةِ الله:**

إنَّ الإسلامَ "يربط المؤمن بربه سبحانه وتعالى في كل صغيرة وكبيرة، وفي جميع الأحوال، وجَعَلَ هذه المرتبة هي أعلى مراتب الدِّين ألَا وهي مرتبة الإحسان، وهي أنْ تعبد الله كأنك تراه؛ فإنْ لم تكن تراه فإنه يراك[1]، فالمؤمن يرجو ما عند الله تعالى، ولا يطلب مِن الناس جزاء ولا شكورًا، ويخشى اللهَ ويراقبه في عبادته ومعاملاته وعلاقاته، قال تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [المجادلة: 7].

فالمسلم يَعلم بأنَّ الله معه دائمًا، يراه ويسمع شكواه ودعاءه، وأنَّ اللهَ هو الخالقُ الرازقُ المحيي المميتُ، وبيده خزائن السموات والأرض، قال تعالى: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ**﴾ [البقرة: 186]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ**﴾ [النحل: 53].

وبهذا يَتبينُ أنَّ الإسلامَ أعظمُ وسيلة لإصلاح النفس البشرية وتهذيبها وتطهيرها وتزكيتها وانقاذها مِن الضلال والشقاء إلى الهدى والسعادة، وليس مجردَ ثقافة أو عقيدة بعيدة عن الحياة العملية! قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**﴾ [الجمعة: 2].

وقد رأينا في هذا الزمان بعضَ الدول الإسلامية وغيرها تفتح أبوابَ سجونها لدعاة الإسلام لِمَا رأوا مِن قوة تأثير الإيمان في تهذيب نفوس النزلاء وإصلاحهم بعدما عجزت قوانينُها وأنظمتُها في ردْعِ الناس ومنْعِهم مِن ارتكاب المحرمات والجرائم"[2].

1 كما في حديث عمر رضي الله عنه مرفوعًا في صحيح مسلم (8).

2 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 54).

شبكة الألوكة

فصلٌ: محاسنُ الدِّينِ الإسلامي مِن الجانب العقلي:

▪ **حِفْظُ العقل:**

"وأمَّا حِفْظُ العقل؛ فلأنه هو عاملُ التمييز ومناطُ التكليف، فهو أعزُّ منالٍ وسببُ التكريم؛ فلَزِمَ الحفاظُ عليه حفظًا لِمَا أُنيط به، وقد عقد بعض الأدباء مناظرة بين العقل والحلم لِيظهر فيها فضلَ العقل ونعمته، فقال: فبالعقل تُمتثل الأوامر وتُجتنب النواهي؛ فحرَّمَ اللهُ كلَّ مسكر ومفتر، وجعل حَدَّ السكر بالجلد، وحرَّم القليل مِن المسكر وإنْ لم يُسكر، فقال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [المائدة: 90]، وبَيَّنَ مفاسدَ المسكر بقوله تعالى ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ**﴾ [المائدة: 91]"[1].

▪ **الإسلامُ يحثُّ على العلم والتعلم والتفكر:**

إنَّ "أولَ آية نزلت مِن القرآن الكريم قولُه تعالى: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ**﴾ [العلق: 1]، كما جَعَلَ الإسلامُ للعلماء فضلًا وقدرًا عاليًا في الدنيا والآخرة، وحثَّ الناسَ على احترامهم وتقديرهم والرجوع إليهم، وخدمتهم وإعانتهم على أداء دورهم في خدمة البشرية جمعاء، قال تعالى: ﴿**يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**﴾ [المجادلة: 11].

وقد بَرَعَ عددٌ مِن علماء المسلمين منذ القرن الأول الهجري في كثير مِن العلوم كالطب والفلسفة وعلم الأرض والتاريخ والفيزياء والكيمياء والجغرافيا والصيدلة والفلك وغيرها مِن العلوم التي تخدم البشرية.

وقد ورد في القرآن الكريم وفي السُّنَّة النبوية كثيرٌ مِن الحقائق العلمية المتعلقة بخَلْق الإنسان وسلوكياته، وكذلك عن خَلْقِ هذه الدنيا وما فيها مِن جبال وبحار، وعن الشمس والقمر والنجوم وغيرها مِن الحقائق العلمية التي لم يكتشفها العلماء إلَّا قبل زمن قريب، وقد أُلِّفَ فيها كتبٌ كثيرة بعنوان: الإعجاز العلمي في القرآن والسُّنَّة.

---

1 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 24).

كما أنَّ أحكامَ الشريعة الإسلامية قائمةٌ على الدليل مِن الكتاب والسُّنَّة وليس على التقليد الأعمى! وبابُ الاجتهاد مفتوح إلى يوم القيامة.

كما اعتنى المسلمون بترجمة كثير مِن كُتُبِ الأمم السابقة، ونشروها في العالم، وقد بَلَغَ مِن شدة عناية المسلمين بذلك أنَّ الخليفة العباسي المأمون -المتوفى عام 218 هـ- كان يقبل الجزية كتبًا، وكان يدفع وزن كل كتاب يُترجم ذهبًا! وقد كان عددٌ مِن البلدان الإسلامية تزخر بعدد مِن صروح العلم والجامعات التي خرَّجت عددًا مِن العلماء في شتى الفنون.

وكانت بلاد الأندلس -إسبانيا حاليًّا- تُمَثِّلُ منارةَ علم ومركزًا حضاريًا لأوروبا كلها إلى أنْ خرج منها المسلمون عام (711) هجرية -1492 ميلادي-، وقد أَلَّفَ المؤرخ الفرنسي إفاريست ليفر بروفنسال المتوفى عام (1894م) كتابًا بعنوان "حضارة العرب في الأندلس" ذَكَرَ فيه جوانبَ عظيمةً مِن تلك الحضارة.

وقد كَتَب أحدُ ملوك أوروبا في القرن الثاني عشر ميلادي -وهو جورج الثاني مَلِكُ انجلترا والسويد والنرويج- إلى الخليفة هشام الثالث -أحدِ ملوك الأندلس- الرسالةَ التالية التي تُثبت أنَّ أوروبا كانت ترسل البعثات للدراسة والتعلم في الأندلس: "مِن جورج الثاني -مَلِكِ انجلترا والسويد والنرويج- إلى الخليفة مَلِكِ المسلمين في مملكة الأندلس؛ صاحبِ العظمة هشام الثالث الجليلِ المقام، بعد التعظيم والتوقير؛ نفيدكم أننا سمعنا عن الرقي العظيم الذي تتمتع بفيضه الصافي معاهدُ العلم والصناعات في بلادكم العامرة، فأردنا لأبنائنا اقتباسَ نماذجَ مِن هذه الفضائل لتكون بداية حسنة في اقتفاء أثركم لنشر أنوار العلم في بلادنا التي يحيط بها الجهل مِن أركانها الأربعة، وقد وضعنا ابنةَ شقيقنا الأميرةَ (دوبانت) على رأس بعثة مِن بنات الأشراف الانجليز لتتشرف بلثم أهداب العرش والتماس العطف لتكون مع زميلاتها موضعَ عنايةِ عظمتكم، وقد زودتُ الأميرةَ الصغيرةَ بهدية متواضعة لمقامكم الجليل؛ أرجو التكرم بقبولها مع التعظيم والحب الخالص.

الامضاء: خادمُكم المطيعُ جورجُ الثاني" مجلة المجتمع الكويتية عدد رقم (1707) صفحة (499)".[1]

---

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 33).

وقد قال أحدُ أبرز علماء الأجنة1 شهادة تسجل للتاريخ في هذا الباب، قال: "إنَّ التعبيرات القرآنية عن مراحل تكوين الجنين في الإنسان لتبلغ الدقة والشمول ما لم يبلغه العلمُ الحديث! وهذا إنْ دلَّ على شيء؛ فإنما يدلُّ على أنَّ هذا القرآن لا يمكن أنْ يكون إلَّا كلام الله، وأنَّ محمدًا رسول الله"2.

1 " كيث مور: وهو كندي، وأشهر علماء الأجنة في العالم. وقد قال ذلك في مؤتمر للإعجاز العلمي في القرآن عقد في موسكو، وقد أسلم في ذلك المؤتمر (37) عالمًا من أشهر علماء الروس بعد أن أذيعت حلقات المؤتمر في التلفاز الروسي". كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 37).

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 37).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فصلٌ: محاسنُ الدِّين الإسلامي مِن الجانب الاجتماعي:

- **الإسلامُ يؤمنُ بجميع الأنبياء والمرسلين، وبجميع الكتب السماوية، والقرآن مُصَدِّقٌ لها:**

"بل إنَّ ذلك ركنٌ مِن أركان الإيمان، كما يُثبتُ الإسلامُ للأنبياء الأوصافَ الجميلة والأخلاقَ العظيمة، وأنهم معصومون مِن الفواحش والكبائر.

كما ذكر اللهُ في القرآن الكريم قصةَ مريم وولادتها لعيسى عليه السلام بأسلوب أدبيٍّ بعيدٍ عن كل ما يخدش الحياء، قال تعالى: ﴿**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**﴾ [البقرة: 285].

وقد ذَكَرَ اللهُ تعالى في القرآن الكريم أسماءَ خمسة وعشرين نبيٍّ.

كما ورد اسمُ نبي الله ابراهيم عليه السلام (19) مرة.

وورد اسمُ نبي الله موسى عليه السلام (75) مرة.

وورد اسمُ نبي الله عيسى عليه السلام (70) مرة.

وورد اسمُ مريم عليها السلام (51) مرة.

بينما ورد اسم نبيِّنا محمد صلَّى الله عليه وسلَّم (4) مرات فقط!

والقرآن الكريم مُصَدِّقٌ لِمَا قبْلَه مِن الكتب السماوية، جعله اللهُ مهيمنًا عليها؛ فهو أفضلُ كُتبِ الله وأعظمُها وأشملُها وآخرُها"[1].

---

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 7).

- **الإسلامُ دِينٌ عالميٌّ، وهو خاتمُ الأديان السماوية:**

"الإسلامُ رسالةُ الله للناس أجمعين، وليس خاصًا بالعرب وحدهم، قال تعالى: ﴿**قُلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا**﴾ [الأعراف: 158]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**﴾ [الأنبياء: 107].

بل حتى الجنّ مطالبون بالدخول في الإسلام، كما قال تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ [الذاريات: 56].

وليس دِينًا جديدًا بالكلية! بل إنه دِينُ جميع الأنبياء والمرسلين السابقين، كما قال تعالى عن نبيِّه إبراهيم عليه السلام: ﴿**مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [آل عمران: 67]، وقال تعالى عن يوسف عليه السلام: ﴿**رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**﴾ [يوسف: 101]، وقال تعالى عن موسى عليه السلام: ﴿**وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ**﴾ [يونس: 84].

بل إنّ عيسى عليه السلام قد بَشَّرَ بالنَّبيِّ محمد صلَّى الله عليه وسلَّم، كما قال تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ**﴾ [الصف: 6]، كما أنَّ النَّبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم مذكورٌ في التوراة والإنجيل، كما قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ**﴾ [الأعراف: 157]، وقال تعالى: ﴿**الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: 146].

شبكة الألوكة

فكثيرٌ مِن علماء أهل الكتاب يَعرفون أنَّ محمدًا صلَّى الله عليه وسلَّم وما جاء به حقٌّ، كما أنَّ نُبُوَّةَ محمد صلَّى الله عليه وسلَّم مذكورةٌ في الإنجيل أكثر مِن أربع مرات، ووصِفَ فيها بكلمة (بارقليط) أو (باركلتيوس) ومعناها: أحمد أو محمد، وذلك في إنجيل يوحنا (15/14-30)"[1].

---

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 9).

- **الإسلامُ أَخرج العربَ مِن جاهليتها إلى نورها، ومِن ذُلِّها إلى عِزِّها:**

قال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: 15، 16]، وقال سبحانه في خصوص العرب: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الجمعة: 2].

وفي هذا بيانٌ لعظمة الإسلام؛ فإنه "حوَّل الوثنيين والمشركين والكفار إلى مؤمنين صالحين، أتقياء زهادًا ورِعين، يخافون اللهَ، ويعبدونه وحده لا شريك له، ويقفون بجانب الحق، لا تأخذهم في الله لومةُ لائم"[1].

ولو استعرضنا سريعًا حالةَ العرب قبل وبعد الإسلام لأدركنا عظيمَ شأنه، وكبيرَ أثره، فمثلًا:

فمِن الناحية الدِّينية -وهي أعظمُها-: فقد كانوا يعبدون العبيد!! فأرشدهم الإسلامُ إلى عبادة رب العبيد -وهذا هو التوحيد-، وإلى الإيمان بالرسل، وإلى الإيمان بيوم الحساب، وهذه الثلاثةُ هي أصول بعثة الرسل جميعًا[2].

ومِن الناحية الاجتماعية: فقد كانوا قبائل متفرقة؛ فجمعهم اللهُ في أُمَّةٍ واحدة بإمام واحد على دعوة واحدة، كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: 103]، وقد كانوا ينكحون زوجاتِ آبائهم! ويقتلون أولادَهم خشية أنْ يَطعموا معهم! فنهاهم الإسلام عن ذلك.

ومِن الناحية الاقتصادية: فقد حضَّهم سبحانه على الكسب الطيب مِن الصناعات والتجارات، ونهاهم عن الربا، وإنَّ كلَّ عاقل حكيم ليعلم ما في ضمن الربا مِن فساد الاقتصاد وأثر ذلك على غلاءِ الأسعار، وشرَعَ لهم الجهادَ؛ فصار مِن أكبر مواردهم المالية الغنائمُ والجزية، وإنْ كان ذلك إنما حقيقتُه أنه سبب لحض غيرِ المسلمين على الإسلام.

---

1 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 62).

2 يُنظر: القواعد الحسان للسعدي (ص: 25).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ومِن الناحية العلمية الدنيوية: فقد كانوا جهالًا أميين؛ فحضَّهم الإسلامُ على العلم، لاسيما العلم الذي يصل بالأُمَّة الإسلامية جميعًا إلى رقيها، حيث جَعَلَ الإسلامَ النوايا أصلًا للثواب، فمَن سعى لرفع شأن الأُمَّة في جهة مِن الجهات محتسبًا لذلك عند الله؛ فإنَّ عملَه هذا عبادةٌ يُؤجر عليها - وإنْ كانت في غير العلم الشرعي-، وهذا يُعَدُّ نوعًا مِن الجهاد بشكل غير مباشر[1].

ومِن الناحية السياسية: فقد أَمَرَهم الإسلامُ بطاعة ولاة الأمور، وقد كانوا يأنفون قبل الإسلام مِن تأَمُّر أحد عليهم! وأرشدهم إلى أنَّ طاعةَ أمير رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم هو طاعةٌ له صلَّى الله عليه وسلَّم[2]، وجَعَلَ طاعةَ ولاة الأمور في غير معصية فرضًا لازمًا، وبالمقابل حضَّ كلَّ مَنِ استرعاه اللهُ رعية على العناية بهم، وأنَّ الرفقَ بهم والشدة هو سببٌ لرفق الله به والشدةِ عليه[3]، وشرع لهم نظامَ الشورى حيث لا يَستبد أحدٌ برأيه! وإنما يَنتفع بآراء جميع أهل الرأي؛ فقلما يخطئ مَن كان هذا حالُه، وإذا لم يوفق للصواب؛ فإنَّ أحدًا لا يلومه[4].

---

1 كما في قوله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ} [الأنفال: 60] فإنَّ فيه دلالةً على وجوب إعداد الأُمَّة كل ما تستطيعه مِن قوة لقتال أعدائها، فيدخل في ذلك عَدَدُ المقاتلة، والواجبُ أنْ يستعدَّ كل مكلف للقتال - لأنه قد يكون فرضًا عينيًا في بعض الأحوال، يُستدعى ما يسمى بالنفير العام، ولا يمكن هذا في أمم الحضارة إلَّا بمقتضى نظام عام-، ويدخل فيه السلاحُ، وهو يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال، وقد كثرتْ أجناسُه وأنواعُه وأصنافُه في هذا الزمان؛ فمنه البريُّ والبحريُّ والهوائيُّ-، ولكل منها مراكبُ وسفائنُ لمباشرة القتال، ولنقل العسكر والأدوات والزاد والسلاح، ويدخل فيه الزادُ ونظامُ سوق الجيش وغيرُ ذلك مِن العلوم والفنون الكثيرة. يُنظر: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (10/ 125).

2 قال الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله: "كلّ مَن كان حول مكة مِن العرب؛ لم يكن يَعرف إمارةً، وكانت تأنَفُ أنْ يُعْطِيَ بعضُها بعضًا طاعةَ الإمارة، فلمَّا دانت لرسول الله بالطاعة؛ لم تكن ترى ذلك يَصلح لغير رسول الله، فأُمِروا أنْ يُطِيعوا أولي الأمر الذين أَمَّرَهم رسولُ الله؛ لا طاعةً مطلقة بل طاعةً مُسْتَثْناةً فيما لهم وعليهم، فقال: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ} [النساء: 59] يعني: إنِ اختلفتم في شيء، وهذا -إنْ شاء الله- كما قال في أولي الأمر؛ إلَّا أنَّه يقول: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ} يعني -والله أعلم- هم وأُمَراؤهم الذين أُمِروا بطاعتهم، {فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} يعني -والله أعلم- إلى ما قال اللهُ والرسولُ إنْ عرفتموه، فإنْ لم تعرفوه سألتم الرسولَ عنه إذا وصلتم أو من وَصَلَ منكم إليه". الرسالة للشافعي (1/ 80).

3 كما في صحيح مسلم (1828) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا ((اللهُمَّ؛ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ؛ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ؛ فَارْفُقْ بِهِ)).

4 قال الشيخ السعدي رحمه الله: "{وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ} أي: الأمور التي تحتاج إلى استشارة ونظر وفكر، فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره: منها: أن المشاورة من العبادات المتقرب بها إلى الله.

ومنها: أن فيها تسميحا لخواطرهم، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث، فإن من له الأمر على الناس -إذا جمع أهل الرأي: والفضل وشاورهم في حادثة من الحوادث- اطمأنت نفوسهم وأحبوه، وعلموا أنه ليس بمستبد (2) عليهم، وإنما

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ومِن الناحية العسكرية: فقد جَعَلَ الإسلامُ لهم شأنًا عظيمًا حيث جَعَلَ لهم إمَّا النصرَ على الأعداء وإمَّا الفوز بالجنة -وكلاهما فوزٌ-، وقد وصلتْ رقعةُ العالم الإسلامي إلى أقصى الشرق وأقصى الغرب بفضل الله ثم بفضل الفتوحات الإسلامية والدعاة المسلمين.

الحثُّ على مكارم الأخلاق:

"يأمر الإسلامُ بمكارم الأخلاق، ويُثيب عليها في الدنيا والآخرة، مثل برِّ الوالدين، وإكرام الضيف، وإكرام الجار، وإعانة المحتاجين، وستر عورات الآخرين، والشجاعة، والصدق، والوفاء بالوعود، وردِّ الجميل، والكلام الطيب، وحفْظِ النظر، وغير ذلك مِن الأخلاق الجميلة في كثير مِن الآيات والأحاديث، قال تعالى: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾ [القلم: 4]، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ))1، صحيح الجامع.

وفي الحديث ((مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ))2 رواه الترمذي، صحيح الجامع.

كما نهى الإسلام عن مساوئ الأخلاق، وبيَّنَ أنَّ لها آثارًا سلبية في الدنيا والآخرة، وعلى الفرد والمجتمع؛ فنهى عن الكذب والغش والخيانة والظلم والبهتان والغيبة والنميمة والاستهزاء بالآخرين وشرب الخمر والزنا وغير ذلك مِن الأخلاق السيئة، قال تعال: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ [النحل: 90].

ينظر إلى المصلحة الكلية العامة للجميع، فبذلوا جهدهم ومقدورهم في طاعته، لعلمهم بسعيه في مصالح العموم، بخلاف من ليس كذلك، فإنهم لا يكادون يحبونه محبة صادقة، ولا يطيعونه وإن أطاعوه فطاعة غير تامة.

ومنها: أن في الاستشارة تنور الأفكار، بسبب إعمالها فيما وضعت له، فصار في ذلك زيادة للعقول.

ومنها: ما تنتجه الاستشارة من الرأي: المصيب، فإن المشاور لا يكاد يخطئ في فعله، وإن أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بملوم، فإذا كان الله يقول لرسوله -صلى الله عليه وسلم- وهو أكمل الناس عقلا وأغزرهم علما، وأفضلهم رأيا-: {وشاورهم في الأمر} فكيف بغيره؟!" تفسير السعدي (ص: 154).

1 صحيح. الأدب المفرد (273) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (2349).

والحديث بلفظ ((إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ)).

2 صحيح. الترمذي (2002) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (135).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

وأخبر النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم أنَّ سيء الخُلُقِ الذي يظلم ويغش ويعتدي على الآخرين هو المفلس يومَ القيامة، ولا تنفعه عباداتُه مهما كثرت، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟)) قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: ((إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ؛ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا! وَقَذَفَ هَذَا! وَأَكَلَ مَالَ هَذَا! وَسَفَكَ دَمَ هَذَا! وَضَرَبَ هَذَا! فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ؛ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ))21.

---

1 صحيح مسلم (2581) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 57).

- **الإسلامُ دِينُ الرحمة:**

"قد أَمَرَ اللهُ سبحانه المسلمَ أنْ يَرحم مَن في الأرض حتى الطير والحيوان، فقد قال النَّبيُّ محمدٌ صلَّى الله عليه وسلَّم: ((ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ))1، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ؛ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ))2.

وحرَّم اللهُ أذى الناس في طرقاتهم وفي أماكن اجتماعهم وفي متنزهاتهم وفي كل أحوالهم.

وأمر المسلمَ أنْ يزيلَ الأذى عن الطريق، وأنْ يُعِين الضعيف، وأنْ يُطعم الجائع، ويكرمَ الضيفَ ولو كان غيرَ مسلم، وأمره أنْ يَرحم الأيتامَ والعجزةَ وأنْ يكفلهم، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيْمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ) وجمع أصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام)3.

وقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((ارْحَمْ مَن فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكَ مَن فِي السَّمَاءِ))4، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يَغْفِرِ اللَّهُ لَكُم))5، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم أيضًا: ((مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَومِ القِيَامَةِ))6، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم أيضًا: ((هَلْ تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُم))7؟!"8.

---

1 صحيح. الترمذي (1924) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه مرفوعًا. الصحيحة (925).

2 صحيح مسلم (2319) من حديث جرير رضي الله عنه مرفوعًا.

3 صحيح. الأدب المفرد (135) بلفظه، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه مرفوعًا. الصحيحة (800).

4 سبق تخريجه.

5 صحيح. الأدب المفرد (380)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه مرفوعًا. الصحيحة (482).

6 صحيح البخاري (2442) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا.

7 صحيح البخاري (2896) من حديث سعد بن مالك مرفوعًا.

8 رسالة "من محاسن الإسلام" للشيخ عبد الرحمن بن حماد العمر رحمه الله (ص: 8).

- **الإسلام دين السلام والأمان، ورحمة للعالمين، ويحرم الإرهاب:**

"فالإسلام رسالة سلام وأمان ورحمة للعالمين، فتحية المسلمين هي السلام، ومن أسماء الله تعالى السلام، والجنة هي دار السلام، والإسلام رحمة للناس وللحيوان وللشجر ولكل شيء، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].

وفي الحديث: (قيل يا رسول الله: إلَّا تدعو على المشركين؟ قال: (إني لم أبعث لعانًا، وإنما بعثت رحمة)) رواه مسلم1.

فالإسلام يتطلع إلى السلام مع جميع الناس، كما أن الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم رحيم ورؤوف بالناس وحريص عليهم ويؤله ما يؤلمهم2، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 128].

والله تعالى يحث المسلم أن يكون رحيما في جميع شؤون حياته، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((الراحمون يرحمهم الرحمن))؛ رواه أبو داود والترمذي، صحيح الجامع3.

وجميع أحكام الشريعة الإسلامية رحمة وخير وسعادة للبشرية كلها، وتحقيق الأمن والأمان في النفس والمجتمع من أهدافها العظيمة - بما في ذلك الحدود الشرعية - قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 179].

وحرمت الشريعة الإسلامية الإرهاب - وهو ترويع الآمنين والاعتداء على ممتلكاتهم، وسفك دماء الأبرياء والإفساد في الأرض - واعتبرت الشريعة أن قتل نفس واحدة بغير حق كأنه قتل الناس جميعًا، قال تعالى: ﴿أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32]، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ))؛ رواه أحمد والترمذي، صحيح الجامع4"1.

---

1 مسلم (2599) من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

2 قلتُ: الأَولى أنْ يقال: "رؤوف ورحيم بالمؤمنين" وليس عموم الناس؛ مؤمنهم وكافرهم! لقوله تعالى: {يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ} [التحريم: 9].

3 صحيح. أبو داود (4941) من حديث ابن عمرو مرفوعًا. صحيح الجامع (3522).

4 البخاري (10) من حديث ابن عمرو مرفوعًا.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- **الإسلامُ دِينُ العدل:**

"قد أَمَرَ اللهُ تعالى بالعدل مع العدو والصديق، وحرَّم الظلم على نفسه، وجعله محرَّمًا بين عباده، وأمر بالأمانة والصدق، وحرَّم الخيانة، وأمر ببرِّ الوالدين، وصلة الأرحام، والإحسان إلى الفقراء، والمشاركة في الأعمال الخيرية؛ قال تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [المائدة: 2]، ومِن سُنَنِ الله الكونية أنَّ العدلَ أساسُ كل شيء، لا يستقيم أيُّ أمر بدونه، فالسموات والأرض قامتا على العدل، ومعنى ذلك محسوس لدى علماء الفلك والفيزياء، ومنه أنَّ اللهَ سبحانه يمسك السماء والأرض وما بينهما بنظام عظيم محكم وهو الجاذبية الهائلة التي لا تتغير ولا تضطرب، فهي العمدُ التي لا نراها، وجعل الأرض مسخرة ذلولًا يعيش عليها العباد، ويأكلون مما تُنْبِتُه، وسَخَّرَ الشمس والقمر والنجوم تَسْبَح في أفلاك يتمتع العباد بها، ويعرفون بها السنين والحساب، ويهتدون بها في ظلمات البرِّ والبحر، ويستضيئون بالشمس ويستدفئون بها، وتصلح بها معايشهم.

والعدلُ أساسُ الملك، ولذا فمِن سُنَّةِ الله تعالى أنَّ حُكْمَ الحاكم العدل يدوم ولو كان كافرًا.

والحاكم المسلم العدل هو الذي يحكم بما أنزل الله، وهو الذي لا يظلم الناس، ويعطي كل ذي حق حقه، ولا يدوم الحكم للحاكم الظالم -وإنْ كان مسلمًا-، بل إنَّ اللهَ يترعه منه، هذا في الدنيا، وفي الآخرة قد توعده الله بالنار - أعاذنا الله منها-.

والعدلُ أساسُ صلاح المصنوعات والانتفاع بها، فالبنيان لا يقوم إلَّا على الأسس والأعمدة القوية، والقِدْرُ لا ينتصب إلَّا على ثلاثة قوائم، وهكذا السيارة والطائرة لا تستقيم في حركتها وسيرها إلَّا على العدل في حملها على عجلاتها السليمة في جوانبها، وعلى سلامة محركاتها واعتدالها، بل إنَّ الإنسان لو اختلَّ توازنُه لسقط، وهكذا الكلام والنظام لجميع الشؤون الحياتية لا يتم ويصلح إلَّا إذا كان معتدلًا سليمًا من الأخطاء.

والعدل في كل شيء مِن المعاملات وغيرها واجب على الوجه الشرعي، وكذا العدل بالتسوية في عطية الأولاد، ما عدا ما يجب لكل واحد بعينه إذا وُجِد موجبُه؛ كمهر زواجه، وإعانته في المسكن، وفي شراء السيارة، بخلاف الذي لم يبلغ سِنَّ الزواج ولم يحتج لمسكن مستقل ولا للسيارة لصغر سِنِّه؛ فإنَّ ذلك تابع للمصروف لا تسوية فيه.

---

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 42).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ومما ينبغي التنبه له أنَّ قولَ بعض الكُتَّاب: الإسلامُ دينُ المساواة! قولٌ يحتاج إلى تفصيل، فإنْ كان فيما فَرَّقَ الله فيه بين الرجل والمرأة كالميراث واختصاص الرجل برئاسة الدولة والشهادة في غير الأموال وما يختص بالنساء ونحو ذلك؛ فهو قول باطل، وظالم للمرأة والرجل، وكذا التسوية بين الحرِّ والمملوك؛ فإنَّ الله قد فَرَّقَ بينهما في عدة أمور، والتسوية بينهما ظلم مخالف لتشريع الحكيم الخبير، وإنما الذي أمر به من مساواته -إذا كان ذميًا أو معاهدًا-: في الحكم عند القضاء والمعاملة، والوفاء بالعهد والعقد، وتحريم ظلمه في النفس والعرض والمال.

وكذا بين العلماء والعوام؛ فقد فَضَّلَ اللهُ العالِمَ على العامي في التقدير والمنزلة، وكذا بين الأتقياء والفُسَّاق؛ فإنَّ المؤمن التقي مقدَّم على الفاسق في الاحترام، وقبول الشهادة، والنكاح، والتقديم في الإمامة في الصلاة، إلى غير ذلك مما قدَّمه الله ورسوله فيه.

وإنْ أريد بالمساواة في الإسلام: العدلُ بين الأولاد في العطية -ما سوى ما تقدم ذِكْرُه مِن النفقات المشروعة لكل واحد عند احتياجه إليها- وكذا المساواة بين الأبيض والأسود، والعربي والأعجمي، والمرأة والرجل؛ في الحقوق التي أوجب اللهُ المساواةَ فيها؛ وأنَّ التفضيلَ إنما يكون بالتقوى؛ فهذا صحيح.

ويجب العدلُ في عطية الأولاد بقدر إرثهم: للذكر مثل حظِّ الأنثيين -على قسمة الله تعالى-؛ فإنها العدلُ -ولو كان بعضُهم أحبَّ إليه مِن بعض-، والدليلُ قوله تعالى: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا**﴾ [النساء: 11]، وإنْ كانت الآية في المواريث؛ فهي عامة في الحياة كذلك، ومِن السُّنَّةِ ما أخرجه البخاري ومسلم عن النعمان بن بشير، قال: (أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لاَ أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قالَ: (أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟)، قَالَ: لاَ، قَالَ: (فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلاَدِكُمْ)، قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ)1"2.

وقد أخبر صلَّى الله عليه وسلَّم أنَّ الإمام العادل في ظل الله يوم القيامة -يوم لا ظل إلَّا ظله. متفق عليه3.

وإنَّ مِن بديع العدل في الإسلام؛ الأمرُ بالعدل حتى مع مَن نبغض! بل حتى مع الذين كفروا بالله ورسوله!! قال تعالى: ﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ [المائدة: 8]، وفي الحديث: ((اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ -وَإِنْ كَانَ كَافِرًا-؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ)) رواه الإمام أحمد، صحيح الجامع4.

ويقابل ذلك أنَّ مِن بديع العدل أنَّ نبيَّ الله صلَّى الله عليه وسلَّم -قدوةَ المسلمين- قد صرَّح بإقامة العدل حتى على فلذة كبده فاطمةَ رضي الله عنه؛ فقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)) رواه مسلم5.

ولمزيد مِن بيان أهمية العدل في الإسلام نسرد جملة سياق هذا الحديث، فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما (عَنْ عَائِشَةَ -زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ -حِبُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ؟!)، فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ، قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَطَبَ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنِّي -وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ- لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)، ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ؛

---

1 صحيح البخاري (2587).

2 رسالة "من محاسن الإسلام" للشيخ عبد الرحمن بن حماد العمر رحمه الله (ص: 4).

3 صحيح البخاري (1688) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

4 حسن. أحمد (12549) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (119).

5 صحيح مسلم (1688) من حديث عائشة رضي الله عنه مرفوعًا.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

فَقُطِعَتْ يدُهَا، قَالَ يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَاب: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدُ، وَتَزَوَّجَتْ، وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

▪ الإسلامُ والأسرة:

وإنَّ مِن جملة محاسن الإسلام حفاظُه على الأسرة المسلمة، ومِن ذلك سَدُّ ذرائع تحطيم أواصر هذه الأسرة، فمثلًا "في النسب -الذي هو رباط الأسرة وعامل تكوينها-: فقد أحيط بسياج مِن الحفاظ عليه بتحريم الزنا، ووجوب العدة عند الفرقة، وشَرَعَ حدَّ الزنا -جلدًا أو رجمًا-، وحرم على التأبيد المتزوجة في العدة[1]، وتتمة لحفظ النسب مِن الزنا حَرَّمَ الخلوةَ بالأجنبيات"[2].

"وفي العِرض -الذي هو مدار المروءة والكرامة والعفة والنزاهة-: حَرَّمَ القذفَ، وشَرَعَ حدَّ القذف بالجلد، وتتمةً لذلك حَرَّمَ الغيبة والنميمة، المسلم ليس بسباب ولا لعان: ﴿**وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ [الحجرات: 11]"[3].

▪ الإسلامُ والمرأةُ:

ذَكَرَ اللهُ كثيرًا مِن حقوق النساء في القرآن الكريم، فالمرأةُ في الإسلام لها حقوق مِن عدة جهات، فالإسلام أعطى المرأةَ حقها مِن جهة كونها أمًّا، وبنتًا، وأختًا، وزوجةً، ورحمًا -خالةً أو عمةً- وما دون ذلك، "بل إنَّ في القرآن سورةً تسمى سورةَ النساء، وأخبر النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم أنَّ الجنة تحت أقدام الأمهات، وأوصى الأُمَّةَ بالنساء خيرًا وهو على فراش الموت، وأوجب الإسلام على الرجل أنْ يحمي المرأة ويوفر لها الحياة الكريمة، وخفف اللهُ التكاليفَ الشرعية على المرأة، وجعل دخول الجنة ميسرًا لها، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا،

---

1 كما أفتى بذلك الخليفة الراشد عمر رضي الله عنه، فقد ثبت في الموطأ (أَنَّ طُلَيْحَةَ الْأَسَدِيَّةَ كَانَتْ تَحْتَ رُشَيْدٍ الثَّقَفِيِّ، فطَلَّقَهَا، فَنَكَحَتْ فِي عِدَّتِهَا، فضَرَبَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَضَرَبَ زَوْجَهَا بِالْمِخْفَقَةِ ضَرَبَاتٍ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ فِي عِدَّتِهَا؛ فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا الَّذِي تَزَوَّجَهَا لَمْ يَدْخُلْ بِهَا؛ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ اعْتَدَّتْ بَقِيَّةَ عِدَّتِهَا مِنْ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، ثُمَّ كَانَ الْآخَرُ خَاطِبًا مِنَ الْخُطَّابِ، وَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا؛ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ اعْتَدَتْ بَقِيَّةَ عِدَّتِهَا مِنْ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَدَّتْ مِنَ الْآخَرِ، ثُمَّ لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا. قَالَ: وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: وَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْهَا). صحيح. الموطأ (3/ 768). الإرواء (7/ 204).

2 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 24).

3 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 25).

وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ))[1]؛ رواه ابن حبان، صحيح الجامع.

وأكرم اللهُ المرأةَ بالحجاب الإسلامي الذي يحفظ المرأة مِن إيذاء الآخرين واستمتاعهم بها، ويجعلها جوهرة مصونة بعيدة عن الفتن والفواحش وأسبابها، كما أكرمها بتميزها عن الرجل وخصوصيتها في كثير من الأشياء"[2].

"مِن محاسن الإسلام أنه قد ضَمِنَ للمسلمة الحياةَ السعيدة الشريفة قبل وجودها وبعده في جميع أدوار حياتها -كما ضَمِنَها للرجل كذلك-؛ فأَمَرَ كلًا مِن الزوجين أنْ يختار زوجه صاحبَ دِينٍ وخُلُق مِن أسرة محترمة محافظة شريفة؛ ليكون هذا الاختيار سببًا في نجابة الولد وصلاحه، وبِرِّه بوالديه، وأَمَرَ اللهُ سبحانه في دِينِ الإسلام بالإحسان إلى الأولاد عامة والبنات خاصة، ووَعَدَ المحسن إلى بناته بالجنة وسعادة الدنيا والآخرة، وقد جعل اللهُ سبحانه تربيةَ البنت وإكرامها أفضلَ مِن تربية الابن، وقد وصف النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم المحسن لبناته بأنهن سترٌ له عن النار.

وهَيَّأَ اللهُ سبحانه للمرأة المسلمة الحياةَ الزوجية السعيدة المبكرة بأنْ جَعَلَ تكاليف الزواج مِن المهر وغيره على الزوج؛ ولذا فإنها لا تتحمل همَّ التكاليفِ الزوجيةِ كما هو الحال عند الغربيين وغيرهم مِن غير المسلمين، ومِن المسلمين الذين يعيشون بعيدين عن تعاليم الإسلام السامية.

ولكنها -المرأةَ المسلمةَ- تختار مَن يعجبها مِن الخُطّاب وتتزوجه، وفي الوقت نفسه فإنَّ اللهَ سبحانه ورسولَه صلَّى الله عليه وسلَّم يأمرها ويأمر وليَّها -الذي له الولاية عليها- أنْ يتسامحا مع الزوج في المهر والتكاليف الزوجية؛ فيقبلان منه ما تيسر مِن المال، وإنْ كان الزوج فقيرًا لا دخْل له وقد توافر فيه الشرطان الأساسيان للزوج الصالح -وهما التمسكُ بدين الإسلام، والخُلُق الفاضل الشريف- فإنَّ المرأةَ ووليَّها يرحبان به، لأنَّ الأسرة المسلمة تريد لابنتها الزوجَ الصالحَ الذي يكرمها ويحميها ويُعِفُّها جنسيًّا بالزواج المشروع، وفي الوقت نفسه ربَّتْها أسرتُها على أنْ تُساعد الزوجَ بما يُخفف عنه تكاليفَ الحياة الزوجية وذلك بحفظ ماله والاقتصاد في الصرف.

وفي الوقت نفسه سمح لها الإسلامُ بالعمل المناسب لفطرتها وخلقتها الجسدية والنفسية؛ كتدريس البنات والخياطة ونحوها مِن المهن النسائية داخل بيتها أو خارجه، كعملها في مستشفى خاص

1 صحيح. ابن حبان (4163) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (660).

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 65).

بالنساء بشرط ألا تكون معرضة للرجال والاختلاط بهم الذي يؤدي إلى إهانتها والاعتداء على عرضها وشرفها، وكأنْ تعمل مع زوجها في مزرعتهما، أو رعي غنم لها ونحو ذلك.

وَكَسْبُها لها إلَّا ما تبرعت به لزوجها وعيالها منه، ولكنْ لابد مِن إذنه لها بذلك العمل ورضاه؛ لِما قد يترتب عليه مِن نقص في أداء واجباتها نحو زوجها"1.

فالإسلام العظيم إذن -خلافًا لأعداء الإسلام، والمغفلين مِن أبنائه- قد أعطى المرأةَ حقَّها كاملًا غير منقوص، ويمكن إجمالُ حقِّها ضمن خمسة محاور هي أصول هذه الحقوق:

أ- أعطاها حق الحياة، خلافًا لِمَا كان عليه العرب وغيرهم في الجاهلية -قديمًا وحديثًا-، فقال تعالى: ﴿**وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ * وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**﴾ [النحل: 57 - 59].

ب- أعطاها حقَّ التربية الحسنة -أسوةً بالذكر-، بل قد جاء في حقِّها مِن الإحسان ما لم يأت في حق الذكر، فقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ؛ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ))2.

ج- أعطاها حقَّ الميراث والتملك، خلافًا لِمَا كان عليه العرب وغيرهم في الجاهلية -قديمًا وحديثًا-، فقال تعالى: ﴿**لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا**﴾ [النساء: 7]3.

د- أعطاها حقَّ الاختيار لزوجها الكفء، خلافًا لِمَا كان عليه العرب وغيرهم في الجاهلية -قديمًا وحديثًا-، ففي الحديث عن عائشة رضي الله عنها (جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ

1 رسالة "من محاسن الإسلام" للشيخ عبد الرحمن بن حماد العمر رحمه الله (ص: 3).

2 صحيح البخاري (5995) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا.

3 فالمرأةُ عند بعض العرب في الجاهلية تُعَدُّ جزءًا مِن ثروة أبيها أو زوجها! وكان ابنُ الرجل يرث أرملة أبيه بعد وفاتها، وكان العرب قبل الإسلام يَرثون النساء كرهًا بأنْ يأتي الوارثُ ويلقي ثوبَه على زوجة أبيه، ثم يقول ورثتُها كما ورثتُ مال أبي! فإذا أراد أنْ يتزوجها تزوجها بدون مهر، أو زوَّجها لأحد عنده ويتسلم مهرها ممن يتزوجها، أو حرَّم عليها أنْ تتزوجَ كي يرثها، فمنعتِ الشريعة الإسلامية هذا الظلم وهذا الإرث، قال تعالى: {يا أيها الّذين آمنوا لَا يحلُّ لَكُم أَنْ ترِثُوا النساءَ كَرها} [النساء :١٩] .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ[1]، فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا. قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ لِلْآبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ)[2].

بل حتى ما جعله اللهُ تعالى مِن أحكام بعد الزواج مِن طلاق أو خلع؛ فهو مِن جملة الخير الذي أُريد بالرجل والمرأة، "وكما أنَّ الزواج مِن أكبرِ النِّعم ومِن الضروريات؛ فإباحةُ الطلاق كذلك خشيةَ عيشةِ الإنسان مع مَن لا تلائمُه ولا توافقُه، واضطرارِه للبقاء في ضنك الحال وشدة العسر، ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: 130]"[3].

هـ- جعل لها حقوقًا في مقابلة حقوق زوجها، فلا يستبدُّ الزوج بحقه دونها! قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: 228]، وهذه الدرجةُ معناها الرفعة والرياسة، وزيادة حق عليها، وسببها نفقةُ الرجل ولزومُ قوامته عليها لتستقيم الحياة بذلك، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: 34].

---

1 يعني أنْ يزيد الأبُ شرفًا بتزويج ابنته له.

2 صحيح. أحمد (25043). يُنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (7/ 1009)، وقد كان الشيخ الألباني رحمه الله قد أعلَّه بالانقطاع أولًا ثم تبيَّن له صحتُه.

3 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 25).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الإسلامُ وولاةُ الأمر:

فالإسلام يأمر بطاعتهم - في غير معصية - ويُحَرِّمُ الخروجَ عليهم، ويأمر بالتواصل والتواصي معهم بالنصيحة لا بالفضيحة! ولا يخفى ما في هذا الأمر مِن الخير ودرءٍ للشر، وسلامةٍ وحفظٍ للمجتمعات.

قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59].

وفي الحديث ((مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ[1]))[2].

وفي الحديث ((مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ؛ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا قَدْ كَانَ أَدَّى الَّذِي عَلَيْه))[3].

الإسلامُ سعى لتقليص الرِّقِّ:

وأيضًا فإنَّ مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ الحثُّ على العتق، وتحرير الأرقاء، والإحسان إلى المملوك، وتجد هذا ظاهرًا في كثير مِن أدلة الشريعة حيث جعل الله تعالى كثيرًا مِن كفارات الذنوب هي عتقُ الرقبة، كما في كفارة الظهار، ومَن أتى أهلَه في نهار رمضان، وقتلِ الخطأ، ولطْمِ الوجه، وحِنْثِ اليمين والنذر.

وقد حَمَلَ هذا المعنى الكريمَ الصحابةُ الكرام في الإحسان إلى الرقيق حتى صار منهجًا لهم وسلوكًا باديًا عليهم، وهاك مثالًا عمليًا جرى مِن أبي اليَسَر -صاحب رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم-، فعن (عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ فِي الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبُو الْيَسَرِ صَاحِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ، وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا

1 "قوله: فإنَّ عليه منه؛ أي: وزرًا". فتح الباري لابن حجر (6/ 116).
2 صحيح البخاري (2957) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
3 صحيح. كتاب (السُّنَّة) لابن أبي عاصم (1096) عن عياض بن غنم مرفوعًا.

عَمِّي، لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، أَوْ أَخَذْتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ؛ كَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ أَوْ عَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي، بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي -وَأَشَارَ إِلَى نِيَاطِ قَلْبِهِ- النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ) وَكَانَ أَنْ أُعْطِيَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[1]، والمعنى أنه أراد أنْ يكون على غلامه نفسُ ما عليه مِن الثياب دون حصول أدنى تفضيل بينهما في اللباس طاعةً للنَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم.

- حقوقُ الإنسان:

"لقد كرَّم اللهُ بني آدم منذ أنْ خَلَقَ آدمَ عليه السلام، حيث اختاره سبحانه لعبوديته، وخلَقَه بيده، ونَفَخَ فيه مِن رُوحه، وأسجد له ملائكتَه، وعَلَّمَه الأسماءَ كلَّها، وأسكنه الجنةَ، ثم استخلفه في الأرض.

وخَلَقَ اللهُ بني آدم في أحسن تقويم، وجعل لهم عقولًا يُميِّزون بها، وألسنة يُعبِّرون بها، وشَرَعَ لهم لباسًا يواري سوآتهم، وسخر لهم كلَّ ما في الكون؛ بل حتى الملائكة الكرام يسعون في خدمتهم ورعايتهم وحفظهم.

وأمر الإسلام بحماية الإنسان منذ كونه نطفة؛ فلا يجوز الاعتداءُ عليه أو إسقاطه، وحرَّم الإجهاض، وكذلك جاءتِ الشريعة الإسلامية بأحكام المولود وتربيته وتسميته وتعليمه وعلاجه وحمايته إلى أنْ يكبر.

ثم بعد ذلك جاءتِ الشريعة الإسلامية بحقوق الوالدين وكبار السِّنِّ ورعايتهم وحمايتهم.

ثم جاءتِ الشريعةُ الإسلاميةُ بأحكام الموتى وكيفية تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾ [الإسراء: 70].

وقد كان النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم يقوم إذا مرَّتْ به جنازةٌ، وأَمَرَ أصحابَه بذلك إكرامًا للإنسان، بل إنه مرَّت به جنازةُ يهوديٍّ فقام لها؛ فقيل له: إنها جنازةُ يهوديٍّ! فقال: ((أَلَيسَتْ نَفسًا)). رواه البخاري[2].

1 صحيح. الأدب المفرد (187). صحيح الأدب المفرد (138).

2 صحيح البخاري (1312) عن سهل بن حنيف.

فالشريعة الإسلامية أكرمتِ الإنسانَ وحفظت له حقوقَه كاملة منذ أربعة عشر قرنًا، أي قبل أنْ يَعترف بها العالَمُ المتحضر اليوم!"1.

- **الإسلامُ والحيوانُ:**

"وأمر الإسلامُ بالإحسان إلى كل شيء حتى الحيوان؛ فقد حرَّم اللهُ تعذيبَه، وأمر بالإحسان إليه حتى في حال ذبح الحيوان الحلال، فقد أَمَرَ الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم بحدِّ السكين وإراحة الذبيحة، يقول المصطفى صلَّى الله عليه وسلَّم في الحديث الصحيح: ((إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُم فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ))2.

ويأمر بالرحمة والرأفة به، فقد صحَّ عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم أنه قال: ((عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ؛ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلاَ سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ))3، فإذا كان هذا الحبس للهرة يوجب دخول النار يوم القيامة؛ فكيف بحال مَن يُعذب النفس البشرية بغير وجه حقٍّ؟!"4.

وفي صحيح البخاري مرفوعًا ((بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، فَسَقَى الكَلْبَ؛ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: (نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ))5.

وفي صحيح مسلم (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: (لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ))6.

وهذا القيام قد نُسخ فيما بعدُ، كما جاء في صحيح مسلم (962) من حديث عليٍّ رضي الله عنه (رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَقُمْنَا؛ وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا -يَعْنِي: فِي الْجَنَازَةِ-). يُنظر: أحكام الجنائز (1/ 77) للألباني.

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 27).

2 صحيح مسلم (1955) من حديث شدَّاد بن أوس رضي الله عنه مرفوعًا.

3 صحيح البخاري (3482) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا.

4 رسالة "من محاسن الإسلام" للشيخ عبد الرحمن بن حماد العمر رحمه الله (ص: 9).

5 صحيح البخاري (6009) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

6 صحيح مسلم (2117) من حديث جابر رضي الله عنه.

"بل إنه صلَّى الله عليه وسلَّم كان وفيًا حتى مع الحيوانات، فأمر بالرفق بها إذا كبرت سِنُّها، وكان في عهد النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم امرأةٌ قد أَسَرَها الأعداءُ، فاستطاعتْ أنْ تركب ناقةً وهَربَ منهم، حتى دخلت المدينة، فنذرتْ هذه المرأةُ أنْ تذبحَ هذه الناقةَ صدقةً لله تعالى! فنهاها النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم وقال: ((سُبْحَانَ اللهِ! بِئْسَمَا جَزَتْهَا)) رواه مسلم[1]"[2].

- **المنهجُ القضائيُّ في القرآن والسُّنَّة:**

"إذا كان الغرضُ مِن منهج القضاء هو تحقق العدل والإنصاف والمساواة؛ فإنَّ ما رَسَمَه القرآنُ بصريح النصوص لَيغني عن البيان، منها:

1 - قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾ [النساء: 58] ففيه الأمر بالحكم بالعدل بين الناس عمومًا.

2 - ثم يأتي أخصُّ مِن هذا وهو في خصوص العدل مع الخصوم في قوله تعالى: ﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾ [المائدة: 8]، ﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا**﴾ [المائدة: 2].

3 - ومع غير المسلمين أيضًا: ﴿**فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾ [المائدة: 42].

4 - ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا**﴾ [النساء: 135].

تطبيق ذلك عمليًا: وقد طبَّقَ ذلك قضاةُ المسلمين كما فعل شُريحٌ في قضية أمير المؤمنين عليٍّ مع اليهودي في الدرع ادَّعى به عليٌّ وليس عنده شاهد إلَّا الحسن بن علي ومولاه قنبر، فلم يَقبلِ

---

1 صحيح مسلم (1641) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 87).

القاضي أنْ يَسمع شهادةَ الحسن لأبيه، وحَكَمَ لليهودي، وكان سببَ إسلامِ اليهوديِّ واعترافه بالدرع لعليٍّ، ففرح عليٌّ وأهداه إليه ومائتي درهم1.

ومِن خصائص القضاء في الإسلام أنه يدعو إلى التسامي عن مواقف العناد أو المقاصَّة، ويسمو بنفس صاحب الحق إلى التسامح والعفو، مِن ذلك:

1 - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ * وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: 126، 127]، فهنا يعطي المدعيَّ حقَّ المعاقبة بالمثل؛ ولكنه يندبه للصبر، ويفضل الصبر للصابرين.

3 - وقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: 40]، فقد تقرر أنَّ الجزاء بالمقاصَّة مِثلًا بمِثل؛ ولكنْ نَدَبَ إلى العفو والصبر والإصلاح.

4 - وفي قصاص الجروح: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ ثم يقول تعالى: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ [المائدة: 45].

5 - وأعظم مِن هذا كلِّه في قصاص النفس: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: 178]"2.

1 القصة أوردها الحافظ أبو نعيم في الحلية (4/ 139)، وضعَّفَها الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله كما في شريط (أسئلة شباب جدة)، إلَّا أنها مما يَصلح للاستئناس بها.

2 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 37).

- كثرةُ أبواب الخير والأجور في الإسلام:

"العبادةُ في الإسلام ليست محددةً بأعمال وأقوال معينة كالصلاة والصيام والحج والصدقة وقراءة القرآن وغير ذلك من العبادات المعروفة! بل إنَّ كلَّ ما يحبه الله ويرضاه مِن الأعمال والأقوال الظاهرة (بالجوارح) والباطنة (بالقلب) فهو عبادة يؤجر عليها المسلم مهما قلَّتْ أو صغُرت، بل حتى ولو كانت مجرد نية صالحة؛ فإنه يُثاب عليها.

فحياة المسلم كلُّها عبادة لله، وليست عاداتٍ لا يؤجر عليها! وليس في حياته شيء لله وشيء لغير الله! كما أنَّ اللهَ تعالى يُضاعِف الأجر والثواب لعباده أضعافًا كثيرة لا يعلم منتهاها إلَّا الله، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: 162]، وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 261].

فالمسلم إذا أخلص نيَّته لله بامتثال أوامره وترك نواهيه، والاستغناء بالحلال عن الحرام، والتقوي على طاعة الله؛ تحولتِ المباحاتُ والعاداتُ في حياته إلى عبادات، مثلُ تبسمك في وجه أخيك صدقة، إماطة الأذى، إكرام الضيف، الإحسان إلى الجار، الإحسان إلى الحيوان، غرس الأشجار، التجمل والنظافة، الأكل والشرب والنوم والجماع بين الزوجين، النفقة على نفسك وزوجتك وأولادك، الكلمة الطيبة، الإصلاح بين الناس، وهكذا مما يحبه الله ويرضاه سبحانه وتعالى.

بل إنَّ مِن رحمة الله تعالى بعباده أنَّ أجورَ أو ثوابَ العبادات والأعمال الصالحة لا تنقطع بموت الإنسان! بل تصلُ إليه حتى بعد موته وتنفعه بإذن الله، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ))[1] رواه مسلم"[2].

---

1 صحيح مسلم (1631) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 84).

- **الإسلامُ يحثُّ على النظافة ويجعلها عبادة:**

"الإسلام يحثُّ على النظافة والتنزه مِن القاذورات والعناية بنظافة البدن والثياب والمكان، كما حثَّ الإسلامُ على الاغتسال وأوجبه في بعض الحالات، وشرع الاستنجاء والوضوء والمضمضة والاستنشاق وتقليم الأظفار، وحثَّ على نظافة الفم والأسنان بالسواك وغيره، كما حثَّ الإسلام على الطيب والتجمل ولُبْسِ أحسن الثياب، وغير ذلك مما لا يوجد في غير دين الإسلام، قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾ [البقرة: 222] سورة البقرة.

وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ))[1] رواه مسلم.

فالإسلامُ يحثُّ على النظافة والجمال في الحياة الخاصة للإنسان وفي الحياة العامة، بل إنَّ النظافة والجمال مِن الإيمان ومما يحبه الله تعالى، وعبادة يثاب عليها المسلم"[2].

فصلٌ: محاسنُ الدِّينِ الإسلامي مِن الجانب المادي:

- **الإسلامُ دِينٌ وسَط بين الماديات والروحانيات، ووسَط في عبادة الله تعالى:**

"بعض الأديان تعتني بالرُّوح وجانب العبادة وتبالغ فيه، وتَحرُم النفس ما تحتاجه مِن هذه الدنيا! وهي بذلك تصادم فطرةَ الله التي فطر الناس عليها، والبعضُ الآخرُ يبالغ في إشباع رغبات الجسد، ويهمل تربية النفس وتزكيتها وينسى الآخرة فلا يعمل لأجلها!

فاعتنى الإسلام بالرُّوح، وأمر بتربيتها وتزكيتها؛ كما اعتنى بتربية البدن وإعطائه حقه مِن الرعاية الصحية والزواج والطعام، وحرَّم الإضرار به، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ؛ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا)) رواه البخاري[3].

كما يربي الإسلامُ المسلمين على البذل والعطاء والعمل مِن أجل الآخرة وليس مِن أجل الدنيا فقط! فحثَّ الإسلام على الصدقة والأقراض النافعة، كما يربي الإسلامُ أتباعَه على التعلق بالجنة وما ذُكر فيها مِن النعيم، قال تعالى: ﴿**وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾

---

1 صحيح مسلم (91) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 87).

3 البخاري (1975) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه مرفوعًا.

[القصص: 77]، وفي الحديث: ((قَالَ اللهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَت، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ**﴾ [السجدة: 17])) متفق عليه1.

وحرَّم الإسلامُ الغلوَّ في الدِّين، وبَيَّنَ النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم أنَّ الغلو في الدِّين مِن أسباب الهلاك، وأنَّ مَن رغب عن سُنَّته فقد ضَلَّ، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّما أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ)) رواه أحمد والنسائي. صحيح الجامع2.

وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)). رواه البخاري3.

فالإسلامُ ليس بالتشديد وإرهاق النفس! ولا بالتمييع وتضييع أحكام الشريعة وحدودها! قال تعالى: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ [البقرة: 229]"4.

- **الإسلام يُعظِّم شأنَ الوقت ويحترمه ويُقدِّره:**

ربطتِ الشريعةُ كثيرًا مِن العبادات بالوقت، فالصلاةُ لها وقتٌ معلوم، وكذلك الزكاة والصوم والحج وغيرها مِن العبادات لها أوقات محددة، وقد أقسم اللهُ في القرآن العظيم ببعض أجزاء الوقت تأكيدًا على أهميته، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿**وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ**﴾ [العصر: 1، 2]، وقال تعالى: ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى**﴾ [الليل: 1، 2]، وقال تعالى: ﴿**وَالضُّحَى ؛ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى**﴾ [الضحى: 1، 2].

وقال صلَّى الله عليه وسلَّم ((لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ))5، وبَيَّن النَّبيُّ

1 البخاري (3244) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
2 صحيح. أحمد (1851) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا. صحيح الجامع (2680).
3 البخاري (5063)، ومسلم (1401) من حديث أنس رضي الله عنه.
4 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 45).
5 صحيح. الترمذي (2417) عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (7300).

صلَّى الله عليه وسلَّم أنَّ كثيرًا مِن الناس لا يُحسن الاستفادة مِن وقته وصحته، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ))1.

- **محاربةُ الرِّبا:**

"ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ تحريم الرِّبا.

أولًا: لأنَّ الرِّبا يقتضي أخذَ مال الإنسان مِن غير عوض، لأنَّ مَن يبيع درهمًا بدرهمين يحصل له زيادة درهم مِن غير عوض، ومال الإنسان متعلق حاجته، وله حرمة عظيمة -كما هو معروف-.

ثانيًا: استعمال الرِّبا يفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس مِن القرض.

ثالثًا: يمنع مِن تحمل المشاق تجاه الاكتساب، فلا يكاد يتحمل مشقة الكسب! وذلك يفضي إلى انقطاع منافع الخلق، وتكسيلهم عن الجد والاجتهاد في الطلب، وقد لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه"2.

- **حضُّ الإسلامِ على العمل:**

"ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ الحثُّ على العمل، وكسب الرزق، وترك الكسل وسؤال الناس - إلَّا عند الضرورة - فالإسلام دين سعي وعمل واجتهاد؛ لا دِينُ كسل وعجز وتوان، دِينٌ يحافظ على العزة الإنسانية، والكرامة الشخصية"3.

"ويحثُّ على الجمع بين العمل للدِّين والدنيا، فيقول جلَّ وعلا: ﴿**وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا**﴾ [القصص: 77]، ويقول: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ**﴾ [الجمعة: 10] "4.

فالإسلام قد أحلَّ الصناعةَ والتجارةَ والزراعةَ وسائرَ وجوه المكاسب ما لم تكن محرمةً -سواء بذاتها أو ما كانت وسيلة إلى حرام - كما في الحديث (قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟

---

1 البخاري (6412) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا.

مغبونٌ: أي أنه لم يربح ويستفد منهما.

2 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 86).

3 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 63).

4 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 64).

قَالَ: (عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ))1، وقال أيضًا صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ: أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ))2.

بل إنه قد حضَّ الإسلامُ على إتقان العمل، فقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ))3.

وقد حفظ الإسلامُ حقوقَ العمال، وحذَّر مِن ظلمهم وحرمانهم منها، فقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ))4، وفي الحديث القدسي ((قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ))5.

- **الحضُّ على التخفيف عن المعسر:**

ولا أدلَّ على ذلك مِن عموم الأمر الربانيِّ لِمَن تاب مِن الربا وبقي له ذِمَّةٌ على المدينين، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: 280]، ثم ندبه إلى ما هو أعلى فقال: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 280].

وقد أخبرنا رسولنا الكريم صلَّى الله عليه وسلَّم عن فضل الله تعالى على مَن سعى في التخفيف على المعسرين، فقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ؛ فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا؛ فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ))6.

---

1 صحيح. أحمد (17265) من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (1033).

2 صحيح البخاري (1471) من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه مرفوعًا.

3 صحيح. البيهقي في الشعب (4929) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. صحيح الجامع (1880).

4 حسن. ابن ماجه (2443) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (1055).

5 صحيح البخاري (2227) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

6 صحيح البخاري (2078) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

ولفظه عند الطبراني في الكبير (17/ 235، ح 649) من حديث حذيفة رضي الله عنه ((أَنَّ رَجُلًا أَتَى بِهِ رَبُّهُ جَلَّ وَعَزَّ، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ لِي فِي الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: مَا عَمِلْتُ لَكَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَرْجُو بِهِ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا قَدْ أَعْطَيْتَنِي مَالًا أُبَايِعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي التَّجَاوُزَ، وَكُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَتَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي، فَغَفَرَ لَهُ)).

- **سَدُّ الطرق المفضية إلى الضغائن بسبب المادة:**

ومِن جملة محاسن هذا الدِّين العظيم "ما جاءتْ به الشريعةُ مِن إباحة البيوع والإجارات والشركات وأنواع المعاملات التي تتبادل فيها المعاوضات بين الناس في الأعيان والديون والمنافع وغيرها، فقد جاءتِ الشريعةُ الكاملة بِحِلِّ هذا النوع وإطلاقِه للعباد لاشتماله على المصالح في الضروريات والحاجيات والكماليات، وفَسَحَتْ للعباد فسحًا صَلُحَتْ به أمورُهم وأحوالُهم، واستقامتْ معايشُهم، وشرطتِ الشريعةُ في حِلِّ هذه الأشياءِ الرضا مِن الطرفين، واشتمالَ العقود على العلم، ومعرفةَ المعقود عليه، وموضوعَ العقد، ومعرفةَ ما يترتب عليه مِن الشروط، ومَنَعَتْ مِن كلِّ ما فيه ضررٌ وظلمٌ مِن أقسام الميسر والرِّبا والجهالة، فمَن تأملَ المعاملاتِ الشرعيةَ رأى ارتباطها بصلاح الدِّين والدنيا، وشَهِدَ لله بسعة الرحمة وتمام الحكمة؛ حيث أباح سبحانه لعباده جميعَ الطيبات مِن مكاسبَ ومطاعمَ ومشاربَ، وطرقَ المنافعِ المنظمةِ المحكمةِ"1.

- **الإسلامُ دِينُ الحضارة والرُّقي، ويَحثُّ على العمارة النافعة لهذه الدنيا:**

"لقد جاء الإسلام بمنهج شامل للحياة البشرية، وجاء موافقًا للمدنية والحضارة والرُّقي وعمارة هذه الدنيا وخدمة البشرية جمعاء، وتأمين الحياة الكريمة للإنسان، وحَلِّ جميع مشكلاته، وتطوير حياته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعمرانية والمدنية.

كما يُحرِّم العبث والإفساد في الأرض كقطع الشجر وقتل الحيوانات والحشرات بغير سبب، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: 64].

وقد جاء في الحديث ((إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ؛ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ))2؛ رواه الإمام أحمد، صحيح الجامع.

قال تعالى: **﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾** [الأعراف: 56].

وفي الحديث: ((مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا؛ فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ))3.

---

1 الدُّرَّة المختصرة في محاسن الدِّين الإسلامي للسّعدي (ص: 22).

2 صحيح. أحمد (12981) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (1424).

3 صحيح البخاري (2320) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقال تعالى: ﴿**هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ**﴾ [هود: 61] "1.

وقد حثَّتِ الشريعة على المكاسب الطيبة في الصناعة والزراعة والتجارة، فجاء في الحديث الصحيح (سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ فَقَالَ: (عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٌ مَبْرُورٌ))2، وأيضًا فقد حثَّ النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم أيضًا على إحياء الأرض الميتة بالاستصلاح، فقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ))3 وفي رواية ((فَلَهُ أَجْرٌ))4.

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 49).

2 صحيح. أحمد (17304) من حديث أبي بردة الأنصاري رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (1033).

3 صحيح. أحمد (14636) من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (5975).

4 صحيح ابن حبان (5203).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

فصل: ذِكْرُ قواعدَ عامةٍ أرشد إليها الإسلامُ قد دلتْ على حُسْنِه:

- لزومُ الاقتداء بالنَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم:

"لقد أكرم اللهُ الرسولَ محمدًا صلَّى الله عليه وسلَّم وكمَّلَه، وجعل له مِن الخصائص والصفات ما ليس لأحد مِن الأنبياء والمرسلين، فأصبحتْ حياتُه وسيرتُه منهجًا متكاملًا في جميع شؤون الحياة.

كما جاءتْ شريعتُه الإسلامية بكثير مِن الآداب والأحكام مما لم يَرِد عن أيِّ نبيٍّ ولا رسولٍ قبله، حتى إنَّ اليهودَ في عهده استغربوا ذلك، وقالوا: ما ترك محمدٌ شيئًا إلَّا وتكلم فيه؛ حتى الدخول إلى الخلاء[1]!

ولقد زكَّى اللهُ تعالى نبيَّه محمدًا صلَّى الله عليه وسلَّم في عقله وفكره؛ فقال: ﴿**مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى**﴾ [النجم: 11].

وزكَّى بصرَه، فقال: ﴿**مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى**﴾ [النجم: 17].

وزكَّى لسانَه فقال: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم: 3، 4].

ثم زكَّى أخلاقَه بشكل عام فقال: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾ [القلم: 4].

ولذلك جَعَلَ اللهُ تعالى حياةَ النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم وسيرتَه هي المصدر الثاني مِن مصادر الشريعة الإسلامية، وأوجب على الأُمَّة الاقتداءَ به، فقال تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا**﴾ [الأحزاب: 21]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ [الحشر: 7]"[2].

- إنَّ أكرمَكم عند الله أتقاكم:

"الإسلامُ يجعل المسلمين كالجسد الواحد وكالبنيان المرصوص، ويساوي بين المسلمين؛ فلا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلَّا بالتقوى، وحرَّم الفخر بالأحساب والطعن

---

1 كما في صحيح مسلم (262) وسنن ابن ماجه (316) -واللفظ له- عن سلمان رضي الله عنه قَالَ: (قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ -وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ-: إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ! قَالَ: أَجَلْ، أَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، وَلَا نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا، وَلَا نَكْتَفِيَ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ وَلَا عَظْمٌ).

والخِراءة -بالكسر والمد-: التخلي والقعود للحاجة.

2 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 16).

بالأنساب، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13].

ولذلك كان في صحابة النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم المقرَّبين عنده بلالٌ الحبشي، وسلمانُ الفارسي، وصهيبٌ الرومي، وكثيرٌ مِن الفقراء والمساكين كأصحاب الصُّفَّة -وهم فقراء المهاجرين-، كما أنَّ كثيرًا مِن علماء الأُمَّة الإسلامية وعظمائها كانوا مِن غير العرب"[1].

لذلك فأنت تجد في صفوف الصلاة في المساجد -اليوم- أنَّ المسلمين يصطفون في تلك الصفوف أولًا وآخرًا ، يمينًا وشمالًا، الكتفُ بالكتف، والقدمُ بالقدم؛ دون أيِّ اعتبار للمكانة الاجتماعية لِمَن بجانبهم! كلهم يأتمون برجل واحد قد يكون أدنى منهم مرتبة اجتماعية؛ ومع ذلك لا يثير ذلك أدنى تحفظ عن الصلاة خلْفَه! بل في ذلك المشهد المهيب في موسم الحج كلَّ عام؛ تجدُ المسلمين -الأبيض منهم والأسود والأصفر والأحمر- كلهم قد تَخلَّوا عن طبقاتهم وأموالهم ومناصبهم ليأتوا برداء وإزار ونعال فقط! شعثًا غبرًا، قد اصطفوا خلف إمام واحد في صلاة خطبة يوم عرفة، وهذا مِن أوضح الأدلة على أنَّ الإسلامَ لا يعتبر التميز بالطبقات وإنما بالقُرُبات، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: 13].

- **المشقةُ تجلب التيسير:**

"ومِن قواعدها: أنَّ كلَّ مشقةٍ تجلب التيسير.

ومِن هذا الباب جميعُ الرخص في الشريعة، ومِن السماحة عدمُ المؤاخذة في حالة النسيان أو الخطأ أو الإكراه، وقد كان إصرًا على مَن كانوا قبلنا؛ فحطَّ اللهُ عنَّا، وفي الحديث: ((عُفِيَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ))[2]، ومفهوم "عُفِيَ لي" أنه لم يُعْفَ لغيره، كما أُعطيَ صلَّى الله عليه وسلَّم خمسًا لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قبْله، كما في الحديث ((نُصِرْتُ بالرُّعْب مَسيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي

---

1 كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 69).

2 صحيح. وهو بلفظ "إنَّ اللهَ تَجاوَزَ لِي"، رواه ابن ماجه (2043)، والبيهقي في الكبرى (15094) من حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (1731).

شبكة الألوكة

الغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً؛ وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ))1 فقد خُصَّ بما لم يُخَصَّ به غيرُه صلَّى الله عليه وسلَّم وعليهم أجمعين.

وفي قوله: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 285، 286] فيقول اللهُ تعالى عند كل دعاء: ((قَدْ فَعَلْتُ))2"3.

- **الأعمالُ بالنِّيَّات:**

"ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ أنه يُقدِّرُ البواعثَ الكريمةَ، والقصدَ الشريفَ، والنِّيَّةَ الطَّيِّبةَ في تشريعاته وتوجيهاته كلها، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى))4، وبالنِّيَّة الطَّيِّبة تنقلب المباحاتُ والعاداتُ إلى طاعات وقربات إلى الله، فمَن تناول غذاءَه بنية حِفْظِ حياته وتقوية جسده ليستطيع القيام بما أوجبه عليه ربه مِن حقوق وتكاليف لأهله وأولاده؛ كان طعامُه وشرابُه -مع النِّيَّة الصالحة- عبادةً، ومَن أتى شهوته مع ما أحلَّه الله له مِن زوجة أو مملوكة له -يقصد إعفاف نفسه وأهله، وابتغاء ذرية صالحة-؛ كان ذلك عبادةً تستحق المثوبة والأجر مِن الله، وفي ذلك يقول النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم: ((وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُم صَدَقَةٌ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: (أَلَيسَ إِنْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ كَانَ عَلَيهِ وِزْرٌ؛ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي حَلَالٍ كَانَ لَهُ أَجْرٌ))5"6.

- **مَن ترك شيئًا لله عوَّضه اللهُ خيرًا منه:**

"ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ أنه ما حَرَّم شيئًا عليهم إلَّا عوَّضهم خيرًا منه مما يَسُدُّ مسَدَّه ويغني عنه - كما بيَّن ذلك ابنُ القيِّم رحمه الله تعالى.

حرَّم عليهم الاستقسامَ بالأزلام؛ وعوَّضَهم منه دعاءَ الاستخارة،

وحرَّم عليهم الرِّبا؛ وعوَّضهم التجارةَ الرابحة،

---

1 صحيح البخاري (438) من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا.

2 صحيح مسلم (126) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

3 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 29).

4 صحيح البخاري (1) من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعًا.

5 صحيح مسلم (1006) من حديث أبي ذر مرفوعًا.

6 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 85).

شبكة الألوكة

وحرَّم عليهم القمارَ؛ وأعاضهم منه أكلَ المال بالمسابقة بالخيل والإبل والسهام،
وحرَّم عليهم الحريرَ؛ وأعاضهم منه أنواعَ الملابس الفاخرة مِن الصوف، والكتان، والقطن،
وحرَّم عليهم شُرْبَ المُسكرات؛ وأعاضهم عنه بالأشربة اللذيذة النافعة للرُّوح والبدن،
وحرَّم عليهم الخبائث مِن المطعومات؛ وأعاضهم عنها بالمطاعم الطيبات،
وهكذا إذا تتبعنا تعاليمَ الإسلام كلَّها؛ وجدنا أنه جلَّ وعلا لم يُضيق على عباده في جانب إلَّا وسَّع عليهم في جانب آخر مِن جنسه، والله أعلم"1.

- **النهيُ عن التَّشدُّد:**

"ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ النهيُ عن التَّشدُّد في الدِّين، وعن الزهد في الطيبات، لأنَّ الإسلامَ دينُ اليسر والسهولة والاعتدال، فعَن أنس رضي الله عنه قال: (جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا؛ فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ؛ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: (أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ: كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ؛ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي))2"3.

- **اتقاءُ مواطنِ التُّهَم:**

"ومِن محاسنِ الإسلام اتقاءُ مواضع التهم والرِّيب، كي يصون أَلْسِنَة الناس وقلوبهم عن سوء الظن به، وورد أنَّ صفيةَ زوج النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم (جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي المَسْجِدِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ المَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ؛ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (عَلَى رِسْلِكُمَا؛ إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ)، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ،

1 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 83).
2 البخاري (5063)، ومسلم (1401) من حديث أنس رضي الله عنه.
3 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 67).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا))1، فهذا أشرفُ الخلْق وأزكاهم أَبْعَدَ التهمةَ والشكَّ عن نفسه[2].

وقال عمرُ: (مَنْ أَقَامَ نَفْسَهُ مَقَامَ التُّهْمَةِ؛ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ)3، (ومرَّ عمرُ برجل يُكلِّمُ امرأته على ظهر الطريق، فعَلَاه وضَرَبَه بالدُّرة، فقال الرجل: يا أمير المؤمنين؛ إنها امرأتي! فقال عمرُ: هلَّا كلَّمتَها حيث لا يراك أحدٌ مِن الناس؟!)[4]، فالإسلامُ مِن محاسنه الابتعادُ عن مواضع التهم والشبهات، فكيف لو رأى مَن تدخل على الخياط، يُفصل على بدنها وحده، خاليًا بها! أو رأى مَن تدخل على المصور وحدها! أو رأى مَن تركب مع مَن ليس محرمًا لها! أو سافرتْ مسلمةٌ إلى بلاد الكفر بدون محرم! أو دخلتْ على الطبيب وحدها باسم الكشف الطبي! أو نحو ذلك مما حَدَثَ في زمننا الذي كثرتْ فيه الفتنُ، وقلَّ فيه الأمر والنهي وردعُ أهل الشر والفساد الذين قويتْ شوكتهم، وساند بعضهم بعضًا -عكس ما عليه أهل الخير والصلاح- مِن التفكك والتخاذل والمصانعات، فالله المستعان"5.

---

1 صحيح البخاري (2035).

2 وأيضًا فقد نَبَّهَ النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم على ذلك مِن جهة الشفقةِ على الرجلين، حيث أغلق على الشيطان بابَ الفتنة عليهما عندما يَظنان به صلَّى الله عليه وسلَّم غيرَ ما يليق، "فقد روى الحاكم أنَّ الشافعيَّ كان في مجلس ابن عُيينة، فسأله عن هذا الحديث، فقال الشافعي: إنما قال لهما ذلك لأنه خاف عليهما الكفرَ إنْ ظَنَّا به التهمةَ، فبادر إلى إعلامهما نصيحةً لهما قبل أنْ يَقذف الشيطانُ في نفوسهما شيئًا يهلكان به". فتح الباري لابن حجر (4/ 280).

3 مكارم الأخلاق للخرائطي (ص: 161).

4 لم أعثر عليه.

5 من محاسن الدِّين الإسلامي للشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان (ص: 40).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

فصلٌ: ذِكرُ جملةٍ واسعةٍ مِن الأخلاق الحميدة والآداب الراقية قد دلَّ عليها الإسلامُ:

"ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ الحثُّ على إقالة النادم، لِمَا في ذلك مِن الإحسان، والمعروف، وجَبْرِ خاطره، ففي الحديث: ((مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا؛ أَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَثْرَتَهُ))1، وفي رواية: ((مَنْ أَقَالَ نَادِمًا؛ أَقَالَهُ اللَّهُ يومَ القِيَامَةِ))2"3.

- "ومِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ الأمرُ بإنظار المُعْسِر، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾ [البقرة: 280]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ)) رواه البخاري، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ))4"5.
- وقال شيخنا ابنُ عثيمين رحمه الله: "لكنْ إذا كان الحقُّ لك؛ فالتيسيرُ واجب، وإنْ كان لغيرك فالتيسيرُ مستحب، مثال ذلك: رجل يطلب شخصًا ألف ريال - والشخص مُعْسِر- فهنا يجب التيسيرُ عليه، لقول الله تعالى: ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾ [البقرة: 280]، ولا يجوز أنْ تطلبه منه، ولا أنْ تُعَرِّضَ بذلك، ولا أنْ تطالبه به عند القاضي، لقوله تعالى: ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾، ومِن هنا نعرف خطأَ أولئك القوم الذين يطالبون المُعْسِرين، ويرفعونهم للقضاء، ويطالبون بحبسهم! وإنَّ هؤلاء - والعياذُ بالله - قد عصوا اللهَ عزَّ وجلَّ ورسوله؛ فإنَّ اللهَ تعالى يقول: ﴿**وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ**﴾"6.
- "ومِن محاسنِ الإسلام القصدُ في الطعام والشراب، قال الله جلَّ وعلا: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾ [الأعراف: 31]، وعن المقداد بن معدي كرب قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ

---

1 صحيح. ابن ماجه (2199)، وعند الطبراني في الأوسط (889) بلفظ ((مَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيعًا)). الصحيحة (2614).

2 رواه البزار (8967).

3 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 65).

4 صحيح مسلم (3006) من حديث أبي اليَسَر رضي الله عنه مرفوعًا.

5 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 64).

6 شرح الأربعين لابن عثيمين (ص: 359).

يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ؛ فَثُلُثٌ طَعَامٍ، وَثُلُثٌ شَرَابٍ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ))1 أخرجه الترمذي وابن ماجه"2.

- "ومِن محاسنِ الإسلام العطفُ على الضعفاء، والشفقةُ على الفقراء، والرأفةُ باليتامى والخدم والعبيد والإماء، والإحسان إليهم، ودفع الأذى عنهم، وحسن معاملتهم، والتواضع معهم، وملاطفتهم وخفض الجناح لهم، ولين الجانب معهم.
- قال تعالى لرسوله صلَّى الله عليه وسلَّم: ﴿**وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الشعراء: 215] ،
- وقال: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ [الكهف: 28]،
- وقال: ﴿**فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ * وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ**﴾ [الضحى: 9، 10]،
- وقال: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ * وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ**﴾ [الماعون: 1 - 3]،
- وقال: ﴿**وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ**﴾ [البلد: 12 - 16] ،
- وقال: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى**﴾ [عبس: 1 - 3]"3.

- "ومِن محاسنِ الإسلام وأخلاقه السَّامية أنْ يصونَ الإنسانُ عرضَ أخيه المسلم، ونفسَه ومالَه مِن ظلم أصابه بقدر استطاعته، ويرُدَّ عنه الظلم والعدوان، ويدافع ويناضل عنه حسب قدرته، فروى أبو الدرداء رضي الله عنه أنَّ (رجلًا نَالَ مِنْ رَجُلٍ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ؛ كَانَ لَهُ

---

1 صحيح. مسند أحمد (17186). إرواء الغليل (1983).

2 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 64).

3 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 48).

حِجَابًا مِنَ النَّارِ))1، وورد عنه صلَّى الله عليه وسلَّم أنه قال: ((مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))2 رواه الترمذي"3.

- "ومِن محاسنِ الإسلام الأمرُ بإصلاح ذات البَين، والأدلةُ على ذلك مِن الكتاب والسُّنَّةِ كثيرة متظاهرة"4.

- كما في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا ((أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ))5.

- "ومِن محاسنه الأمرُ بستر عورات المسلمين وعيوبهم ونقائصهم، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ))6، وقال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانُ قَلْبَهُ؛ لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ))7 الحديث"8.

- "ومِن محاسنِ الإسلام إدخالُ السرور على قلب المسلم، ومساعدة المحتاج، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))9، وقال: ((وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ))10"11.

- "ومِن محاسنِ الإسلام النهيُ عن الفحش وبذاءة اللسان، قال صلَّى الله عليه وسلَّم: ((لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ))12"13.

---

1 صحيح. البيهقي في الكبرى (16684). صحيح الجامع (6263).

2 الترمذي (1931).

3 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 47).

4 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 44).

5 صحيح. أبو داود (4919). صحيح الجامع (2595).

6 صحيح مسلم (2699) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

7 صحيح. أبو داود (4880) عن أبي برزة الأسلمي مرفوعا. صحيح الجامع (7984).

8 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 44).

9 صحيح البخاري (13) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا.

10 صحيح البخاري (2442) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

11 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 44).

12 صحيح. الترمذي (1977) من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا. صحيح الجامع (5381).

13 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 45).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- ومِن محاسنِ الإسلام النهيُ عن التكلم سِرًّا بين اثنين مع وجود ثالث؛ مِن أجل أنَّ ذلك يحزن الثالث؛ فيظن أنهم يتناجون به! فهذا ينافي الأدب"، كما في الحديث ((إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً؛ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ))1، وكذلك ليس مِن الأدب أنْ تتحدث بلغة أجنبية إذا كان هناك مَن لا يعرفها"2.
- "مِن محاسنِ الدِّين الإسلام النهيُ والتحذيرُ عن الجلوس في الطرقات، لِمَا في ذلك مِن التعرض لِمَا لا ينبغي، ولِمَا يلزم الإنسانَ القيامُ به، وربما لم يقم به مِن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونصر المظلوم، وردع الظالم -وذلك نصره-، وإعانة المسلم، وغض البصر، ورد السلام، وكف الأذى"3.
- كما جاء في الحديث ((إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ)، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ: (إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ؛ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ)، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ))4.
- تحريم الخمر:
- قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾** [المائدة: 90-91].
- قال الإمام ابنُ القيم رحمه الله في سياق ذكر مضارِّ الخمر:
- " تغتال العقلَ، ويَكْثُرُ اللغو على شربها؛ بل لا يَطيب لشاربها ذلك إلَّا باللغو، وتنزف في نفسها، وتنزف المال، وتصدع الرأس، وهي كريهة المذاق، وهي رجس مِن عمل الشيطان؛ توقع العداوة والبغضاء بين الناس، وتصدُّ عن ذِكر الله وعن الصلاة، وتدعو إلى الزنا، وربما دعت إلى

---

1 صحيح مسلم (2184) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

2 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 45).

3 مِن محاسنِ الدِّين الإسلاميِّ للشيخ عبد العزيز بن محمد السّلمان (ص: 46).

4 صحيح البخاري (6229) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعًا.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الوقوع على البنت والأخت وذوات المحارم، وتذهب الغيرة، وتورث الخزي والندامة والفضيحة، وتلحق شاربها بأنقص نوع الإنسان؛ وهم المجانين، وتسلبه أحسن الأسماء والسمات، وتكسوه أقبح الأسماء والصفات، وتسهل قتل النفس وإفشاء السِّر الذي في إفشائه مضرُته أو هلاكُه، ومؤاخاةُ الشياطين في تبذير المال الذي جعله الله قيامًا له و لم يلزمه مؤنته، وتهتك الأستار، وتظهر الأسرار، وتدل على العورات، وتُهوِّنُ ارتكابَ القبائح والمآثم، وتُخرج مِن القلب تعظيمَ المحارم، ومدمِنُها كعابد وثن، وكم أهاجت مِن حرب وأفقرت مِن غني وأذلت مِن عزيز ووضعت مِن شريف وسلبت مِن نعمة وجلبت مِن نقمة وفسخت مِن مودة ونسجت مِن عداوة، وكم فرَّقت بين رجل وزوجته فذهبت بقلبه وراحت بلبه، وكم أورثت مِن حسرة وأجرت مِن عَبرة، وكم أغلقت في وجه شاربها بابًا مِن الخير وفتحت له بابًا مِن الشَّرِّ، وكم أوقعت في بلية وعجلت مِن منية، وكم أورثت مِن خزية وجرت على شاربها مِن محنة، وجرأت عليه مِن سفلة.

- فهي جماع الإثم، ومفتاحُ الشَّرِّ، وسلابة النعم، وجالبة النقم، ولو لم يكن مِن رذائلها إلَّا أنها لا تجتمع هي وخمر الجنة في جوف عبد، كما ثبت عنه أنه قال: ((مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا؛ حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ))[1] لكفى.
- وآفات الخمر أضعاف أضعاف ما ذكرنا، وكلها منتفية عن خمر الجنة"[2].

1 صحيح مسلم (2003) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

2 حادي الأرواح (ص: 179).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

فصلٌ: شبهاتٌ وجوابُها:

قطْع يد السارق وحشيَّةٌ لا تدلُّ على حُسن الإسلام!

"يرى دعاةُ القانون أنَّ قطْع يد السارق وحشيَّةٌ وغلظةٌ! ولا يساير الحضارة والمدنية الحديثة، لأنَّ المجرمَ مريضٌ في المجتمع ويجب أنْ نعالجه.

والجوابُ على ذلك مِن وجوه[1]:

أولًا: ما أجاب به جلالةُ الملك فيصل [رحمه اللهُ] في مؤتمر صحفي بأمريكا لَمَّا سُئِلَ: هل لا زلتم تقطعون يد السارق في بلادكم، ولِمَ؟ فقال: نعم، لا زلنا نقطع يد السارق، ولأنَّ اللهَ هو الذي أمر بذلك، أي أنه حُكْم اللهِ الذي خلَقَه، وهو أعلمُ بما يصلحه وهو أرحمُ به.

ثانيًا: بما وَقَعَ على جواب مَن سلفهم حينما قال أبو العتاهية:

يدٌ بخمس مئين عسجد ودِيتْ ... ما بالها قُطعتْ في ربع دينار؟!

فأجاب بعض المؤمنين مبينًا الحكمة في ذلك بقوله:

عِزُّ الأمانة أغلاها وأرخصُها ... ذلُّ الخيانة فافهمْ حكمةَ الباري

ثالثًا: نقول لهم: أليس الشرعُ أو القانونُ لحماية الجميع؟ فلِمَ تعملون على حماية السارق المجرم ولا تعملون على حماية المسروق منه الوادع الآمن؟! و لم تتوجعون لآلام السارق –وهو المعتدي الذي يُفوِّتُ على العاملين نتائج أعمالهم– ولا تتوجعون على العامل الكادح طيلة عمره، وقد يكون ذا عيال وأسرة ضيَّق على نفسه في النفقة وأرهق نفسه في شبابه ليدخر لكبره وعوزه وأطفاله؛ فيأتي السارقُ في خفاء –بيد أثيمة– ويذهب بكل ما جمعه المسكين، ويدعه عالة على المجتمع؟! فقيرًا بعد غنى! ذليلًا بعد عزٍّ! ثم يذهب يبددها دون مبالاة، ولا يعلم مِن أين اكتُسبت حيث لم يَعرقْ له فيها جبينٌ!! فأيُّ الفريقين أحقُّ بالأمن؟!

والآن: هل نفعتْ شفقتُكم عليهم؟ وهل أصلحتْ مِن مرضهم؟ أم أنها جَنَتْ على المجتمع الآمن؟؟

إنَّ حوادثَ السرقة في أرقى البلاد مدنية اليومَ، وقد وصلت إلى ما لم تصل إليه مِن قبلُ.

---

1 مع الأخذ بالعلم أنَّ العقوبةَ لا تحصل إلَّا بعد توفر شروط القطع، هذا وإنَّ التفصيل ليس هذا موضعه وإنما موضعه كتب الفقه.

- اعترافٌ بفضل الشريعة: وها هي بعض البلاد وتضع في قوانينها الحكمَ بالإعدام لجرائم السرقة إذا وقعتْ ما بين غروب الشمس وطلوعها وكان موجودًا مع السارق سلاحٌ ولو لم يستعمل، أو بالحبس مؤبدًا، وبعضُها يعاقب بالإعدام مطلقًا إذا استعمل الهجومَ المسلحَ ولو لم يُقتلْ فيه أحدٌ. وما ألجأهم لذلك إلَّا عدمُ صلاحية اللين والتسامح مع المجرمين، ولو نفَّذوا مِن قبلُ قطعَ اليد لَمَا احتاجوا إلى قتْلِ النفس.

ثم أيُّ فائدة للدولة في حبس إنسان تتولى الإنفاقَ عليه طيلةَ عمره؛ مع ضياع أهله وأولاده إنْ كان له أهل وأولاد؟!

وهل في قتْلِه أو حبْسِه على التأبيدِ علاجٌ لمرضه أو القضاء عليه حِسًّا أو معنى؟! فأيُّ القضائين أرحمُ له وآمنُ للوطن؟!"[1].

بل إنَّه مِن بركة تطبيق الشريعة حصولُ الأجر الدِّيني، مع المصلحة الدنيوية في نظام الأمن والأمان، حيث حصل الردعُ للسارق ولغيره؛ فيكون عبرةً لِمَن يَعتبر، ومثالًا حيًّا ينهى عن مثل ما صنع المجرمُ، بل إنَّه يكون سببًا لحُسن سيرة وعمل السارق نفسه إذْ إنه قد طُهِرَ مِن ذنبه، واستقبل حياته بصفحة جديدة قد تَعَلَّمَ منها أهميةَ الأمن والأمان، وعقوبةَ ووبالَ الانحراف والإجرام.

هذا وإننا عندما نقول هذا؛ فإننا نستدلُّ على صحةِ الحكم مِن جهة الواقع؛ حيث لو طُلب منا أنْ نستحضر في أذهاننا الوقائعَ التاريخيةَ التي سمعنا عنها في عهد النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم؛ بل وعهد السلف الصالح –مِن جهة كم حالةً حصلت فيها عقوبةُ السارق بقطع اليد– لكان ما نجده قد لا يتجاوز عددَ أصابع اليد الواحدة! وما ذلك إلَّا لأنَّ العلاجَ عندما أَخذوا به فإنه أتى بثمرته، خلافًا لواقع البلاد التي لا تعمل به، والحمد لله على نعمة الإسلام.

وتأملْ ما جاء في آخر حديث المرأة المخزومية التي قُطعتْ يدُها في السرقة، ففي الحديث عن عائشة رضي الله عنه (إنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، وَكَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْحُلِيَّ عَلَى أَلْسِنَةِ جَارَاتِهَا فَتَجْحَدُهُ، فَبَاعَتْهُ وَأَخَذَتْ ثَمَنَهُ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فَأَمَرَ بِقَطْعِ يَدِهَا، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ –حِبُّ رَسُولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم–، فَفَزِعَ

---

1 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 45).

قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَلَمَّا كَلَّمَهُ فِيهَا تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم، وَقَالَ: (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ؟!) فَقَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ. فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم خَطِيبًا، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ [وفي رواية: كَانُوا يُقِيمُونَ الْحَدَّ عَلَى الْوَضِيعِ، وَيَتْرُكُونَ الشَّرِيفَ]، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) قَالَتْ: ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا) قَالَتْ عَائِشَةُ: (فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم))[1]، فهذه المرأةُ السارقة قد تابتْ[2]، وحَسُنَتْ توبتُها، وتزوجتْ، بل وصارتْ ممن يهتم بأمر دينها، فتأتي وتترددُ على النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، والحمد لله على نعمة الإسلام.

1 صحيح. وقد أوردتُ جملة مِن الفاظه في السياق، وأصله في الصحيحين، ولمعرفة تفصيل العزو يُنظر: الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (5/ 50).

2 والسرقة يتعلق بها حقّان: أولًا: حقُّ الله تعالى، وثانيًا: حق المخلوق المسروق، والمجتمع الذي يُراد حمايته وصيانه. فلو قُطعت يدُ السارق و لم يَتُبْ؛ كانت في حقِّه ردعًا لظلمه وحماية للمجتمع فقط، وأمَّا إنْ تاب فإنها تكونُ له كفارةً لذنبه هذا ولغيره، قال تعالى في توبة السارق بعد قطع يده: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [المائدة: 38، 39].

عقوبةُ الزاني فيها توحُّش:

1) "أمَّا رجمُ الزاني أو جلْدُه: فلو كان لدعاة القانون [الوضعي] عقلٌ واعٍ لَمَا ذكروه في هذا السياق، ولجعلوه -ولو مكابرة- موجبًا للطعن بالضعف لا بالقسوة! لأنه أُحيط في الشريعة بشروط في الإثبات لا تكاد توجد إلَّا بندرة، وما يَثبت في تاريخ الإسلام حدُّ الرجم إلَّا بالاعتراف، وفي غاية مِن القلة والندرة يمكن عدُّه على الأصابع، والاعترافُ محضُ إرادة واختيار ورغبة في التطهر مِن آثام الإثم؛ فهي نزعةٌ دينية كريمة؛ آثَرَ الآخرةَ على الدنيا، ولو امتنع مِن الحضور إلى القاضي لَمَا طلبه، ولو رَجَعَ عن إقراره لَمَا حدَّه، بل يُدرأُ عنه الحدُّ بالشبهة.

2) ومع هذا؛ فالمقارنة بين العالَمين -الإسلامي الذي يُحَكِّمُ كتابَ الله وسُنَّةَ رسوله صلَّى الله عليه وسلَّم لأنه دِينٌ- وبين المجتمع القانوني -وخاصة أرقى بلاد العالم المتحضر في نظر المتمدنين بل واضعوا القانون- نجدُ الفرق المذهل:

3) أولًا: في أمريكا أصبح معدلُ الجريمة كالآتي:

4) أ- جريمةُ قتْلٍ كلَّ دقيقة.

5) ب- جريمةُ سرقةٍ مسلحةٍ كلَّ دقيقة.

6) ج- جريمةُ اغتصابٍ كلَّ عشرين دقيقة.

7) د- جريمةٌ دون اغتصاب ... لم يجرِ إحصاؤها!

8) ثانيًا- في ألمانيا: سجَّل الإحصاءُ جرائمَ القتل عام 1969م فوق ألفي جريمة، وفي عام 1971م وصلتْ إلى ثلاثة آلاف، والزيادة مطردة.

9) ثالثًا- في بريطانيا: سنة 1970م سجلت الإحصائيات 41088 قتل، وجرائم السطو بلغت في عامين نصف مليون"[1].

1 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 47).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قالوا: الإسلامُ دينٌ دمويٌّ:

نذكر هنا مقالًا يسيرًا لأحد المشتغلين بالسيرة والتاريخ المعاصرين في معرض جواب هذه الشبهة المقالةُ بعنوان: "هلِ اتسمتْ حروبُ النَّبِيِّ محمدٍ بالدموية؟

لم تكن حروب النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم حروبَ تخريبٍ كالحروب المعاصرة التي يحرص فيها المتقاتلون مِن غير المسلمين على إبادة مظاهر الحياة لدى خصومهم! بل كان النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم والمسلمون يحرصون أشدَّ الحرص على الحفاظ على العُمران في كل مكان – ولو كان بلادَ أعدائهم – فقد جاء في وصيَّة الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم لجيش مؤتة: ((ولا تَقْطَعَنِّ شَجَرَةً، وَلا تَعْقِرَنَّ نَخْلًا، ولا تَهْدِمُوا بَيْتًا))1.

حروبٌ غيرُ دموية: تميَّزت حروبُ الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم بأنها حروبٌ غيرُ دموية، بمعنى أنها لم يكن فيها ما يُعرف الآن بجرائم إبادة الشعوب! حيث نجد فيما يُسمى "بحضارات العالم الحديثة" أنَّ بعضَ الزعماء أخذوا قرارات نَتَجَ عنها إفناءٌ لِكَمٍّ هائلٍ مِن البشر في مدينة أو دولة أو أحيانًا قارة! لكنَّ حروبَ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم لم تكن على هذه الصورة، ذلك أنَّ النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم كان حريصًا على تجنب القتال ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، وإذا اضطر إليه حاول أنْ يُنهيَه بسرعة، وأثناء القتال نفسِه كان يَحفظ دماء المدنيين، وكذلك يَحفظ دماء المستكرَهين على القتال، ثم بعد القتال كان يعفو إذا مَلَكَ، ويسامح ويرحم إذا غَلَب، فجاءت حروبُ الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم على مستوًى مِن الرُّقي لا تعرفه بل لا تفهمه الحضارات الحديثة.

لغةُ الأرقام لا تكذب: لقد قمتُ بإحصاءِ عددِ الذين ماتوا في كل غزوات الرسول وحروبه صلَّى الله عليه وسلَّم –سواء مِن شهداء المسلمين، أو مِن قتلى الأعداء–، ثم قمتُ بتحليلٍ لهذه الأعداد، وربطها بما يحدث في عالمنا المعاصر؛ فوجدتُ عجبًا.

---

1 قال العلَّامةُ ابنُ الملقِّن: "قال البيهقي: "هذا الحديثُ منقطع وضعيف.

وفي رواية له مِن حديث علي رضي الله عنه قال: (كان رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم إذا بَعَثَ جيشًا مِن المسلمين إلى المشركين قال: (انطلقوا بسم الله) وفيه: (لا تقتلوا وليدًا طفلًا ولا امرأةً ولا شيخًا كبيرًا، ولا تغورن عينًا، ولا تعقرن شجرًا إلَّا شجرًا يمنعكم قتالًا أو يحجز بينكم وبين المشركين، ولا تُمَثِّلوا بآدميٍّ ولا بهيمةٍ، ولا تعذبوا ولا تغُلّوا))؛ قال البيهقي: في إسناده إرسالٌ وضعفٌ، قال: وهو بشواهده –مع ما فيه مِن الإرسال– يَقوى". البدر المنير (9/ 87).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

لقد بَلَغَ عددُ شهداءِ المسلمين في كل معاركهم أيامَ رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم -وذلك على مدار عشر سنوات كاملة- (262) شهيدًا، وبَلَغَ عددُ قتلى أعدائه صلَّى الله عليه وسلَّم (1022) قتيلًا، وقد حرصتُ في هذه الإحصائية على جمعِ كلِّ مَن قُتل مِن الطرفين حتى ما تمَّ في حوادث فردية وليس في حروب مواجهة، كما أنني حرصتُ على الجمع مِن الروايات الموثّقة -بصرف النظر عن الأعداد المذكورة- وذلك كي أتجنبَ المبالغاتِ التي يقع فيها بعض المحققين بإيراد الروايات الضعيفة التي تحمل أرقامًا أقلَّ[1] وذلك لتجميل نتائج غزوات الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم[2]! وبذلك بَلَغَ العددُ الإجمالي لقتلى الفريقين (1284) قتيلًا فقط!!

ولكي لا يَتعلل أحدٌ بأنَّ أعدادَ الجيوش آنذاك كانت قليلةً ولذلك جاء عددُ القتلى على هذا النحو! فإنني قمتُ بإحصاء عدد الجيوش المشتركة في المعارك، ثم قمتُ بحساب نسبةِ القتلى بالنسبة إلى عدد الجيوش فوجدتُ ما أذهلني! إنَّ نسبةَ الشهداءِ مِن المسلمين إلى الجيوش المسلمة تبلغ (1%) فقط، بينما تبلغ نسبةُ القتلى مِن أعداء المسلمين بالنسبة إلى أعداد جيوشهم (2%)! ، وبذلك تكون النسبة المتوسطة لقتلى الفريقين هي (1.5%) فقط!

إنَّ هذه النسبَ الضئيلةَ في معارك كثيرة بلغتْ (25) أو (27) غزوة[3]، و(38) سرية[4] -أي أكثر مِن (63) معركة- لَمِن أصدقِ الأدلة على عدم دموية الحروب في عهد النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم.

---

1 "اعتمدتُ في حصْرِ الأرقام على ما ورد أولًا في كُتبِ الصِّحاح والسُّنن والمسانيد، ثم على روايات كُتبِ السيرة بعد توثيقها، كسيرة ابن هشام، وعيون الأثر، وزاد المعاد، والسيرة النبوية لابن كثير، والطبري، وغيرهم". نقلًا مِن التعليق على المقالة نفسها.

2 "كما يَذكرُ بعضُهم أنَّ شهداءَ حادثة بئرِ معونة هم سبعة وعشرون شهيدًا! بينما الصوابُ سبعون شهيدًا، أو كما يُسقط بعضُهم قتلى بني قريظة مِن الحساب بحجة أنهم لاقوا ما يستحقون نتيجة خيانتهم، بينما الصوابُ أنْ نُثبتهم لأنها كانت معركةً حقيقيةً -بصرف النظر عن أسبابها، وهكذا". نقلًا مِن التعليق على المقالة نفسها.

3 "ابن القيم الجوزية: زاد المعاد (125/1)، ابن حزم: جوامع السيرة (16/1)". نقلًا من التعليق على المقالة نفسها.

4 "ابن كثير: السيرة النبوية (432/4)". نقلًا من التعليق على المقالة نفسها.

ولكي تتضح الصورة بشكل أكبر وأظهر فقد قمتُ بإحصاء عدد القتلى في الحرب العالمية الثانية –كمثال لحروب الحضارات الحديثة– ثم قمتُ بحساب نسبة القتلى بالقياس إلى أعداد الجيوش المشاركة في القتال؛ فصُدِمْتُ بمفاجأة مذهلة.

إنَّ نسبةَ القتلى في هذه الحرب الحضارية بلغتْ (351%)!!

ومِن جديد؛ إنَّ الأرقام لا تكذبُ، لقد شارك في الحرب العالمية الثانية (15.600.000) جندي، ومع ذلك فعددُ القتلى بَلَغَ (54.800.000) قتيل!! أي أكثرَ مِن ثلاثة أضعاف الجيوش المشاركة! وتفسير هذه الزيادة هو أنَّ الجيوشَ المشاركةَ جميعًا –وبلا استثناءٍ– كانت تقوم بحروب إبادة على المدنيين، وكانت تُسقط الآلاف مِن الأطنان مِن المتفجرات على المدن والقرى الآمنة؛ فتبيدُ البشر، وتُفني النوع الإنساني؛ فضلًا عن تدمير البُنى التحتية، وتخريب الاقتصاد، وتشريد الشعوب! لقد كانت كارثة إنسانية بكل المقاييس، وليس خافيًا على أحد أنَّ المشاركين في هذه المجازر كانت الدولَ التي تُعرف آنذاك – والآن – بالدول المتحضرة الراقية! كبريطانيا وفرنسا وأمريكا وألمانيا وإيطاليا واليابان! أيُّ تحضرٍ هذا؟! وعن أيِّ رُقِيٍّ يتكلمون؟! ثم أين أولئك الذين يَصفون رسولَنا صلَّى الله عليه وسلَّم بالعنف والإرهاب؟!

قارنْ هذه النسبَ المفجعةَ بما كان على عهد رسول الرحمة صلَّى الله عليه وسلَّم، إنَّ العودة للأرقام ستردُّ كلَّ مُنصفٍ إلى جادَّة الطريق، أمَّا مَنِ اختار العمى على الهدى؛ فلا يلومنَّ إلَّا نفْسَه!!"[1].

1 تمَّ بحروفه عن المؤرخ راغب السرجاني –وفقه اللهُ لكل خير–، في مقالةٍ نُشرت له في موقع "قصة الإسلام" بإشرافه بعنوان: "هل اتسمتْ حروبُ النَّبيِّ محمدٍ بالدموية؟".

فصلٌ: نُبَذٌ ونماذجُ مِن جاهلية القوانين الوضعيَّة:

"- أمَّا الدماءُ؛ فالقوانين لا تعرف ديَّة! ولكنْ تجعلُ تعويضًا للورثة بحسب ما فاتهم بموت مورثهم، فإنْ كان جامعيًا مثلًا -كطبيب أو مهندس- حكمتْ له -وعلى سبيل الواقع فعلًا بخمس وثلاثين ألف ليرة- وإنْ كان دونَ ذلك -كطالب في كلية الصيدلة- حكمتْ لورثته بخمسة عشر ألفًا، وإنْ كان عاملًا عاديًا حكمتْ له بخمسة آلاف ليرة، فتضعُ الإنسانَ موضعَ السلع، ومساومٌ عليه! بينما الشريعةُ جعلتْ ديَّةَ الغني والفقير والشريف والوضيع سواء، ولم تفرقْ، بل إنها تُضاعَف الدِّيَة في الأشهر الحرم، وفي الحرم، والمحارم.

- أمَّا العقلُ؛ فلم تتعرض لحمايته، فالخمرُ مباحة، ولا عقاب على المسكر! إلَّا إذا سَكِرَ ووُجِدَ معربدًا في المجتمعات العامة!

- أما النَّسَبُ والعِرض؛ فإنه لا يدخل في ارتكاب فاحشة الزِّنا ولا اللواط إلَّا في حالة الإكراه أو صِغَرِ السِّنِّ أو عند شكوى مَن له الحق، أو كانتِ الجريمة مع ذات محرم منه (مادة 385) قانون عقوبات، والذين لهم الحقُّ هما الزوجان في حالة وقوع الزِّنا على فراش الزوجين، أو بالإكراه خارجَ البيت، أو لولي المرأة غير المتزوجة إنْ كان مِن الطبقة الثالثة، ومَن عداهما أو فيما عدا ذلك تنصُّ القوانين أنْ لا حقَّ لأحدٍ في إثارة دعوى الزِّنا إنْ كان بالتراضي بين الطرفين!

وتنصُّ أيضًا على أنَّ الزوجَ أو مَن له الحقُّ إذا تنازل عن دعواه في حق الزوجة توقَّفَتِ الدعوى، وسقط حقُّ المطالبة في حق الزاني! وإذا تزوج بها أُوقف النظرُ في الدعوى، وإذا كان قد صَدَرَ فيها حكمٌ أُوقفَ تنفيذُه (مادة 398)!

- أمَّا المالُ: فمِن الواضح البيِّن أنها إنْ لم تتسلط عليه بضريبة أو إلزام آخر فإنها لا تتعرض لنواحٍ عديدة، وتترك العقدَ للمتعاقدين وما تراضوا عليه، وتقول القوانينُ: العقدُ شرعة المتعاقدين، وتقرُّ وتحكم بالعقود الرِّبويَّة صريحة إلَّا أنها تمنع الزيادة عن النسبة المحددة في نظامها كخمسة أو سبعة في المائة مثلًا،

في الوقت الذي تعتبر بعضُ القوانين الأخذَ مِن التمر سرقةً وتعاقبُ عليها كسرقة المنقول بمجرد عطفها - أي ولو لم يأكلها بعدُ - وقد يُحبس مؤبدًا! بينما الشريعة لا تعتبر ذلك سرقة، ولا تعاقب عليها بعقوبة السرقة، وقد يكون جائعًا وفي حاجتها؛ ما لم يَتخذ خبنة -أي يَحمل معه.

فأيُّ النظامين أرحمُ وأصونُ لمصالح الأُمَّة أفرادًا وجماعات؟؟"[1].

---

1 محاسن الشريعة ومساوئ القوانين الوضعية لعطية سالم (ص: 53).

فصلٌ: خاتمةٌ:

وفي ختامِ هذه الرسالة الموجزة نعيدُ التنبيهَ على أهمية هذا البحث مِن جهة أنَّ مَن جَهِلَ شيئًا عاداه، وأن مَن عرَفَ محاسنَ شيءٍ أَحبَّه واستطاع أنْ يدعوَ إليه، فتكون الدعوة إلى الإسلام عن علم وبصيرة، مصداقَ قوله تعالى: ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [يوسف: 108]، "لا سيما في هذا الزمان الذي كثُرت فيه وزادت حملاتُ التشويه للإسلام، وكم مِن إنسانٍ مُعْرِضٍ عن الإسلام أو يعاديه؛ لو عرفه على حقيقته لَمَا فعل ذلك، ولربما آمن به وأصبح يدعو إليه.

وخيرُ مثال على ذلك المخرجُ السينمائي الهولندي (أرنولد فاندرون) الذي أنتج فيلمًا مسيئًا للرسول محمد صلَّى الله عليه وسلَّم، مما أحدث ضجة كبرى في العالم بأسره، ثم بعد ذلك قُدِّم له كتابٌ عن حياة النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، فلما قرأه وعرف أخلاقَ النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم ودينَ الإسلام على حقيقته أعلن إسلامَه، ثم تبعته زوجتُه، ثم تبعه ابنُه، وقصتُه موجودةٌ في اليوتيوب.

وإنَّ محاسنَ الإسلام كثيرةٌ - وهو كلُّه حسنٌ - ولا تحتاج الدعوةُ إلى الإسلام إلَّا لعرضه على حقيقته بدون إضافات، فلا يزال كثيرٌ مِن الناس لم تصلهم رسالةُ الإسلام وصورتُه الصحيحة، أو وصلتهم مشوهةً ومغلوطةً"[1].

ونَخْتِم الرسالةَ المباركةَ -إنْ شاء اللهُ- بقوله سبحانه: ﴿**قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ [المائدة: 15، 16].

تمَّ بحمد الله وتوفيقه هذا وأعدَّه العبدُ الفقيرُ إلى الله - الراجي عفوَ ربِّه؛ وتقبُّلَ قليلِ عملِه أبو عبد الله؛ خلدونُ بن محمود بنِ نغوي آل حقوي والحمدُ لله ربِّ العالَمين.

1 يُنظر: كتاب الخمسين من محاسن الدين للشيخ مسند القحطاني (ص: 3).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المحتويات

مقدمةُ المؤلفِ.. 3
- أهميةُ مادةِ البحث:.. 5
- عملي في هذا البحث:.. 7
فصلٌ: أُسُس الإحسان في الإسلام:.................................. 8
فصلٌ: محاسنُ الإسلام مِن جهة شرائع الإسلام الكبار.................. 13
- التوحيدُ ونَبْذُ الشرك:.. 13
- الصَّلاةُ.. 16
- الزكاةُ:.. 18
- الصيامُ:.. 20
- الحجُّ:.. 21
- جمْعُ الكلمةِ، والتحذيرُ مِن الفُرقةِ والاختلاف:................ 22
- الجهادُ:.. 24
- نظامُ الحدود:.. 26
فصلٌ: محاسنُ الدِّين الإسلامي مِن الجانب الروحيِّ:.................. 30
- الشعورُ بالانتماء، والسَّيرُ على منهج الأنبياء:................ 32
- الطمأنينةُ:.. 33
- الإسلامُ أعظمُ وسائل الإصلاح؛ فإنه يُربي أتْبَاعَه على مراقبةِ الله:........ 35
فصلٌ: محاسنُ الدِّينِ الإسلامي مِن الجانب العقلي:.................. 36
- حِفْظُ العقل:.. 36
- الإسلامُ يحثُّ على العلم والتعلم والتفكر:................ 36
فصلٌ: محاسنُ الدِّين الإسلامي مِن الجانب الاجتماعي:.................. 39
- الإسلامُ دِينٌ عالميٌّ، وهو خاتمُ الأديان السماوية:................ 40
- الإسلامُ أَخرج العربَ مِن جاهليتها إلى نورها، ومِن ذُلِّها إلى عِزِّها:........ 42
- الإسلامُ دِينُ الرحمة:.. 46
- الإسلام دين السلام والأمان، ورحمة للعالمين، ويحرم الإرهاب:........ 47
- الإسلامُ دِينُ العدل:.. 48
- الإسلامُ والأسرة:.. 52

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- الإسلامُ والمرأةُ:... 52
- الإسلامُ وولاةُ الأمر:.. 56
- حقوقُ الإنسان:.. 57
- الإسلامُ والحيوانُ:... 58
- المنهجُ القضائيُّ في القرآن والسُّنَّة:... 59
- كثرةُ أبواب الخير والأجور في الإسلام:.. 61
- الإسلامُ يحثُّ على النظافة ويجعلها عبادة:... 62
- الإسلامُ دِينٌ وسَط بين الماديات والروحانيات، ووسَط في عبادة الله تعالى:...... 62
- الإسلام يُعظِّم شأنَ الوقت ويحترمُه ويُقدِّرُه:.. 63
- محاربةُ الرِّبا:.. 64
- حضُّ الإسلامِ على العمل:.. 64
- الحضُّ على التخفيف عن المعسر:.. 65
- سَدُّ الطرق المفضية إلى الضغائن بسبب المادة:... 66
- الإسلامُ دِينُ الحضارة والرُّقي، ويَحثُّ على العمارة النافعة لهذه الدنيا:............ 66

فصل: ذِكْرُ قواعدَ عامةٍ أرشد إليها الإسلامُ قد دلتْ على حُسْنِه: 68

- لزومُ الاقتداء بالنَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم:.. 68
- إنَّ أكرمَكم عند الله أتقاكم:... 68
- المشقةُ تجلب التيسير:.. 69
- الأعمالُ بالنِّيَّات:.. 70
- مَن ترك شيئًا لله عوَّضه اللهُ خيرًا منه:.. 70
- النهيُ عن التَّشدُّد:... 71
- اتقاءُ مواطنِ التُّهَم:.. 71

فصلٌ: ذِكرُ جملةٍ واسعةٍ مِن الأخلاق الحميدة والآداب الراقية قد دلَّ عليها الإسلامُ:........... 73

فصلٌ: شبهاتٌ وجوابُها:..................................... 78

قطْع يد السارق وحشيَّةٌ لا تدلُّ على حُسن الإسلام!..................... 78

فصلٌ: نُبَذٌ ونماذجُ مِن جاهلية القوانين الوضعيَّة:............................ 85

فصلٌ: خاتمةٌ:.. 86

شبكة الألوكة - قسم الكتب